جامعـــــة 8 ماي 1945 قالمة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

تخصص قانون أعمال

مذكـــرة مكملة لمتطلبات نيـل شهادة الماستر في القانون

التقاضي الإلكتروني في النظام القضائي الجزائري

إعـــداد الطالبتين:

- حليمة بلخامسة
- لميس بن صويلح

تحت إشراف:

الدكتورة: إلهام فاضل

تشكيل لجنـة المناقشـــة

الرقم	الأستاذ	الجامعة	الرتبة العلمية	الصفة
01	د. راضية مشري	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ محاضر –أ–	رئيسا
02	د. إلهام فاضل	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ محاضر –أ–	مشرفًا
03	د. سفيان حديدان	8 ماي 1945 قالمة	أستاذ محاضر –ب–	عضوا مناقشًا

السنـة الجامعيـة: 2021-2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

بداية الشكر لله عز وجل الذي أعاننا وشد عزمنا لإتمام هذه المذكرة، ونشكره راكعين، على اتمام هذا العمل بعد أن سافرنا لنضع النقاط على الحروف، ونكتشف ما وراء ستار العلم والمعرفة.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لم يشكر الناس لن يشكر الله".

بكل وفاء وبأرق كلمات الشكر والثناء، نتقدم بالشكر إلى أستاذتنا المشرفة

"الدكتورة إلهام فاضل"

على كل ما قدمته لنا من توجيهات ومعلومات ساهمت في إثراء موضوع بحثنا، فجزاها الله عن ذلك كل الخير.

كما لا ننسى تقديم خالص الشكر والعرفان لأعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول فحص وتدقيق هذه المذكرة.

كما لا ننسى تقديم الشكر إلى كل أساتذة قسم الحقوق والعلوم السياسية.

واخر دعواهم أن الحمد لله

عظم المراد فعان الطريق

فجاءت لذة الوصول ....لتمحي مشقة السنين

تم بفضل الله تخرجي

أهدي هذا البحث إلى :

إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء إلى من حاكت سعادتي بخيوط منسوجة من قلبها إلى ملاكي

الطاهر وعشقي المقدس أمي عائشة

إلى من سعى وشقى لأنعم بالراحة و الذي لم يبخل بشيء من أجل دفعي في طريق النجاح إلى

أبي العزيز حمودة

إلى الذين ظفرت بهم هدية من الأقدار إخوة فعرفوا معنى الأخوة إخوتي :

صليح، بلال، مهدي

إلى أخواتي العزيزات :جويدة ، زهية ، ليلى ، حنان

إلى من ساندني في هذه الحياة ووقف إلى جانبي زوجي سامي

إلى بنات عمي اللواتي كن لي سندا لا يميل : حسناء ، وردة ، إبتسام، ريان

إلى صديقات القلب اللواتي شاركنني مشواري الدراسي فكن نعم الإخوة : الغالية لميس ، هالة ،

أشواق ، ملاك .

حليمة

الحمد لله وبعد الصلاة والسلام على أحسن الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

الحمد لله الذي وفقني لإنجاز هذه الخطوة في مسيرتي التعليمية بمذكرتي هذه ثمرة جهدي

وهذا بفضل الله تعالى مهداة:

الى روح أخي الطيبة الذي تمنيت أن يكون بجانبي ويشاركني هذه الفرحة الغالي "عبد النور" وسيو" رحمه الله وأسكنه فسيح جنانه

الى من قال فيهم عز من قائل: "واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا"

الى من علمني الكفاح وعبّد لي طريق النجاح والى من رافق دربي وقوّى عزمي، الى من انحني اماو تضحياته

واعتز بشهامته دمت سعادة لا نهاية لها وفرحا لا ينجلي ابي العزيز صالح

الى احق الناس بصحبتي، الى التي وضع الله الجنة تحت أقدامها، الى ينبوع الحنان التي علمتني ان الصبر

مفتاح الفرج، الى اغلى ما في الوجود أمي نور حياتي أدامها الله تاج فوق رأسي آسيا

الى من شاركوني طفولتي وأحبوني بصدق، الى من تقاسموا معي حلاوة هذه الحياة ومرارتها، الى من

أمدوني بالعون وحفزوني اخوتي رعاهم الله هالة- علاء- فادي- نور- رامي.

الى عائلتي الثانية جداتي وخالاتي الى أخوالي وزوج خالتي والى أبنائهم

الى من سرنا سويا ونحن نشق الطريق معا نحو النجاح والإبداع، الى أختي الثانية ورفيقة

دربي الى غاليتي حليمة، الى صديقتي أشواق وملاك.

لميس

خطة البحث:

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتقاضي الإلكتروني

المبحث الأول: مفهوم التقاضي الإلكتروني

المطلب الأول: المقصود بالتقاضي الإلكتروني وبيان مميزاته

الفرع الأول: تعريف التقاضي الإلكتروني

الفرع الثاني: خصائص التقاضي الإلكتروني

المطلب الثاني: مقومات التقاضي الإلكتروني

الفرع الأول: المقومات القانونية في التقاضي الإلكتروني

الفرع الثاني: المقومات المادية في التقاضي الإلكتروني

الفرع الثالث: المقومات البشرية في التقاضي الإلكتروني"

المبحث الثاني: أنواع التقاضي الإلكتروني وشروطه

المطلب الأول: أنواع التقاضي الإلكتروني

الفرع الأول: التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام الاتصال من نقطة لأخرى

الفرع الثاني: التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام السويتش أو المتحدث النشط

الفرع الثالث: نظام الحضور المستمر الثابت أو الموحد

الفرع الرابع: نظام الحضور المستمر المتقدم

المطلب الثاني: شروط العمل بتقنية التقاضي الإلكتروني

الفرع الأول: عدم تعارض استخدام تقنية التقاضي الإلكتروني مع قانون الدولة المطلوب منها التنفيذ

الفرع الثاني: توافر الوسائل والإمكانيات التي تساعد الدولة المعنية بالتنفيذ من استخدام الية التقاضي الإلكتروني

الفرع الثالث: حصر استخدام الية التقاضي الإلكترونية في سماع الشهود والخبراء من أقاليم مختلفة

خلاصة الفصل الأول

الفصل الثاني : التقاضي الإلكتروني الية من أليات رقمنة قطاع العدالة في الجزائر

المبحث الأول: واقع تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر

المطلب الأول: في الظروف العادية

الفرع الأول: اجراءات التقاضي الإلكتروني

الفرع الثاني: تطبيق الية التقاضي الإلكتروني في المجال الجزائي

الفرع الثالث: تطبيق التقاضي الإلكتروني في المجال المدني

المطلب الثاني: في الظروف الاستثنائية في ظل جائحة كورونا:

الفرع الأول: تفعيل آلية التقاضي عن بعد في ظل وباء كورونا

الفرع الثاني: اجراءات التقاضي الإلكتروني المستحدثة بموجب الأمر 04-20

الفرع الثالث: خدمة تقديم الشكاوى عن بعد ،كأحد اجراءات التقاضي الإلكتروني

المبحث الثاني: تقييم نظام التقاضي الالكتروني والصعوبات التي تواجهها الجزائر في تطبيقه

المطلب الأول: تقييم نظام التقاضي الإلكتروني

الفرع الأول: ايجابيات التقاضي الإلكتروني

الفرع الثاني: سلبيات التقاضي الإلكتروني

المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجهها الجزائر في تطبيق التقاضي الإلكتروني

الفرع الأول: الصعوبات التقنية

الفرع الثاني: الصعوبات القانونية

خلاصة الفصل الثاني:

مقدمة

المقدمة

تعتبر تكنولوجيا المعلومات بوسائلها المتطورة ذات أهمية بالغة، وما نتج عنها من تحول تقني متسارع والتطورات المتلاحقة في مجال أجهزة الحاسوب والبرمجيات وأجهزة الاتصالات ووسائلها المختلفة، وهذا الكم الهائل من المعلومات الذي ينتقل بسهولة ما بين دول العالم، الأمر الذي جعل من هذه التكنولوجيا أداة مهمة في منظمات الأعمال الحديثة، هذا ما جعل من هذه الأخيرة تواكب هذا التقدم التقني الهائل.

ولقد أدى هذا التطور التكنولوجي لدخول العالم عصر متطور ليس له حدود، والذي لعب دور الأعمدة الحاملة لهذا التقدم الذي أصبح علامة مميزة لها بفضل ما يسمى بالثورة المعلوماتية، التي نتج عنها ظهور نوع جديد من التعاملات التي تتم عبر وسائط إلكترونية (الانترنيت)، كالتوقيع والاثبات الالكتروني، بحيث يكون للأطراف بموجبها امكانية القيام بحوار عبر تقنية التحاور عن بعد.

كما تساهم هذه التعاملات في تحسين العديد من القطاعات المختلفة، نتيجة لما تقدمه من معدات وتقنيات جديدة تعمل على توفير الوقت وجهد الإنسان، ومن أبرز القطاعات التي مستها هذه التعاملات التعليم، الصحة والقضاء.

فالقضاء وعلى غراره من القطاعات الأخرى، سارع إلى مواكبة هذه التطورات الحاصلة، من خلال الرقي بقطاع العدالة وعصرنته، وذلك بالاعتماد على آليات ومقومات مختلفة، الشيء الذي سمح لقطاع العدالة من قطع أشواط معتبرة في مجال استخدام تكنولوجيا الإعلام والاتصال، والتحول نحو العالم الرقمي إذ تم تجسيد العديد من المشاريع بغية الوصول إلى عدالة عصرية بالمعايير الدولية، لا سيما في مجال تسهيل اللجوء إلى القضاء لكافة فئات المجتمع، بهدف تبسيط وتحسين الاجراءات القضائية، وترقية أساليب التسيير القضائي والإداري، بالإضافة إلى توفير وتطوير الخدمات القضائية عن بعد لفائدة المواطن والمتقاضي ومساعدي العدالة.

في هذا الإطار فقد اعتبر الطريق الإلكتروني للتقاضي قفزة نوعية وخطوة ايجابية في المنظومة القضائية التي لا يمكن إنكارها وبالأخص في ظل الظروف الصحية التي يشهدها العالم اليوم، حيث جعلت من استمرارية عمل مرفق القضاء شبه مستحيل نتيجة فرض سياسة التباعد الجسدي وتقليص التواجد البشري في العديد من مرافق العدالة والتي يعتبر من أكثر المرافق تضررا و تأثرا بهذه الأزمة نتيجة لاتصاله الوقتي بالحقوق والحريات الأساسية للمواطنين التي يمكن أن تنتهك في حالة إتباع التقاضي التقليدي .

منذ أن أعلنت منظومة الصحة العالمية عن فيروس كورونا المستجد وباءا عالميا سارعت أغلب الدول لإيجاد حلول لمواجهة ذلك الوباء، فالجزائر وعلى غرار باقي الدول لجئت إلى تعديل قانون الإجراءات الجزائية لكي يضمن استمرارية سير مرفق القضاء بواسطة تفعيل وتيسير استعمال آلية المحاكمة المرئية عن بعد في إجراءات قضائية في إطار احترام الشرعية الإجرائية، كما صدرت مجموعة من القرارات واللوائح الداخلية لضمان صحة وسلامة مستخدمي المرفق من قضاة وإداريين ومتعاونين قضائيين ونزلاء المؤسسات العقابية.

سعت الجزائر إلى تبني نظام الإدارة الإلكترونية وتعميم استعماله وتطبيقه على جميع المرافق العمومية والتي من بينها مرفق القضاء، هذا مواكبة لما يحدث في العالم باعتبار هذا الأخير إحدى الركائز الثلاث التي تقوم عليها الدولة الجزائرية، وكذا أهميته بالنسبة لاستقرار الأوضاع دون تصادم المصالح، وأيضا الحفاظ على الحقوق والحريات، وكذلك ضمان التعايش السلمي خارج الوطن أو داخله، وبناءا على ذلك عزمت المشرع الجزائري على الارتقاء به وعصرنته بموجب القانون 15-03[1] المتعلق بعصرنة العدالة، بعنوان "المحاكمة المرئية عن بعد" ليتحول بذلك تدريجيا من النظام التقليدي الى النظام الإلكتروني، غير أنه لم يطبق على

[1] قانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015، المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادرة في 10فيفري 2015 .

أرض الواقع على نطاق واسع إلا خلال سنة 2020 كوسيلة حتمية، فرضتها جائحة كورونا. حيث تم تفعيل هذه التقنية بموجب الأمر 20-04 [1]المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية.

يعد التقاضي الإلكتروني أسمى ما وصل اليه العقل البشري من إبداع نظرا لتمتع هذه التقنية بأهمية بالغة، مما جعل معظم الدول تسعى لتبنيها ولحداثة هذه الفكرة، تم طرح الإشكالية التالية:

إشكالية الدراسة:

كيف تسير المنازعة القضائية إلكترونيا؟

منهج الدراسة

وللإجابة على هذه الإشكالية تم الاعتماد على منهجين:

المنهج التحليلي: يظهر من خلال تحليل مختلف النصوص القانونية المستحدثة والتي لها صلة بالموضوع منها 15-03 وكذلك الأمر 20-04. وتفسيرها علميا للوصول الى حلول الإشكالية المطروحة.

واستعنا بالمنهج الوصفي لشرح موضوع الدراسة وتقديم تفصيلات عنه ، أي وصف نظام التقاضي الإلكتروني.

أهمية الموضوع:

تتمثل أهمية دراسة هذا الموضوع فيما تمثله الية التقاضي الالكتروني من أهمية بالغة في:

[1] أمر رقم 20-04 المؤرخ في 30 اوت 2020، المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 جوان 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية، العدد 51، الصادرة في 31 أوت 2020.

– مواكبة التقدم التكنولوجي لمنظومة العدالة الجنائية.

– تمكين السلطات القضائية من استكمال اجراءات التحقيق و المحاكمة حتى لوكان المتهم خارج حدود الدولة.

– يقدم خدمة جليلة للكثير من الناس الذين لا يستطيعون مباشرة المحاكم لأسباب صحية أو غير ذلك مما يحتم عليهم التعامل عن بعد.

– يكتسب أهمية خاصة لدى المحامين و القضاة و أجهزة الدولة التي يمكنها التعامل قانونيا من خلال هذا النظام الحديث، حيث يساهم هذا الأخير في تبسيط اجراءات الإنابة، وتسهيل تحييث الأحكام القضائية وسرعة الفصل في الملفات.

– يكتسب أهمية خاصة في ظل الجوائح و الأزمات الكبيرة التي تحول دوم الاختلاط ، وتفرض على الناس ما يعرف بالتباعد الاجتماعي.

– تجاوز العراقيل التي تواجهها العدالة التقليدية التي تتميز بالبطيء وتكدس الدعاوى القضائية.

أهداف الدراسة:

يستهدف البحث الوصول الى مجموعة من الأهداف ، لعل أهمها :

– لفت نظر المشرع الجزائري الى أهمية تقنية التقاضي الإلكتروني وانعكاساته على تطوير مرفق القضاء.

– الإلمام بمختلف جوانب الموضوع وجمع أكبر قدر من المعلومات والمعارف.
– تكوين ثقافة قانونية لدى المواطنين لضمان حقوقهم وحرياتهم الأساسية أثناء التقاضي.
– إبراز الآليات القانونية التي وضعها المشرع في مجال التقاضي الإلكتروني.

– التعمق في دراسة نظام التقاضي الإلكتروني الذي أصبح أحد أهم الأنظمة في الوقت الراهن، وذلك من خلال التعريف به وبيان مميزاته، ايجابياته وسلبياته.

– معالجة الصعوبات والمعوقات التي تواجه تطبيق هذه التقنية ومحاولة إيجاد حلول من الناحية القانونية والمعلوماتية.

– مدى ملائمة هذا النظام لتحقيق الغرض منه وهو تطوير حسن سير العدالة في الظروف الاستثنائية كجائحة كورونا.

أسباب اختيار الموضوع:

هناك عدة أسباب دعتنا الى اختيار هذا الموضوع، منها ما هو ذاتي ومنها ما هو موضوعي:

* **أسباب موضوعية:**

– حداثة الموضوع وكونه من الأمور الحادثة المستجدة في مجال التقاضي.

– أن هذا الموضوع حيوي وفعال جدا لاسيما في ظل ما يعانيه العالم الآن من فيروس كورونا المستجد الذي يتطلب التعامل بأشكال جديدة تضمن التباعد الاجتماعي.

– الحفاظ على أمن وسلامة البيانات.

– سرعة الوصول الى المعلومات والبيانات والبت فيها بدقة بدلا من البحث عنها في أكوام الملفات .

– تزويد مكتبة الكلية بمرجع يمكن الاستعانة به في اعداد بحوث علمية أخرى في هذا المجال.

– ما يوفره هذا النظام الجديد من سرعة في التقاضي.

* **أسباب ذاتية:**

تنصرف هذه الأسباب الى الرغبة الذاتية في دراسة هذا الموضوع وانسجاما مع الميل البحثي اتجاهه الذي تعزز بالاطلاع على مادة علمية كثيفة، وعلى هذا النحو فقد زاد الميل للتعمق في الموضوع مع احساسنا بإمكانية نقل الاستنتاجات والاستراتيجيات الناجعة.

الدراسات السابقة:

– عيسات ابتسام، النظام القانوني للمحكمة الإلكترونية(مذكرة تخرج لنيل شهادة في الإدارة والمالية)، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة زيان عاشور، 2017/2016، استفدنا من هذه المذكرة من خلال دراستنا لمفهوم المحكمة الإلكترونية.

– بن ذيب ليلة، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري(مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر حقوق تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي،2021/2020، اعتمدنا على هذه المذكرة من خلال دراستنا لسلبيات التقاضي الإلكتروني.

صعوبات الدراسة:

كأي بحث علمي، واجهت بحثنا صعوبات نذكر منها:

– حداثة الموضوع: يتميز موضوع التقاضي الإلكتروني بالحداثة، مما يجعل صعوبة وجود المصادر المتخصصة في هذا الموضوع، وقليلة جدا خاصة الكتب الجزائرية.

خطة الدراسة:

لقد قمنا بتقسيم الموضوع لفصلين بعد مقدمة عامة حيث سنعرض في الفصل الأول الإطار المفاهيمي للتقاضي الإلكتروني ،والذي قسمناه بدوره الى مبحثين: يتضمن المبحث

الأول مفهـوم التقاضـي الإلكترونـي، بينمـا المبحـث الثـاني يتضـمن انـواع التقاضـي الإلكترونـي وشروطه.

أمـا الفصـل الثـاني فقـد خصصـناه للتقاضـي الإلكترونـي كآليـة مـن آليـات رقمنـة قطـاع العدالـة فـي الجزائـر، والـذي يتضـمن مبحثـين، سـنتطرق فـي المبحـث الأول الـى واقـع تطبيـق التقاضـي الإلكترونـي فـي الجزائـر، أمـا المبحـث الثـاني الـى تـأثير نظـام التقاضـي الإلكترونـي علـى ضمانات المحاكمة العادلة والصعوبات التي تواجهها الجزائر في تطبيقه.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للتقاضي الالكتروني

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتقاضي الإلكتروني

إن من أبرز ما استجد في هذا العصر التطور المتسارع الذي يشهده العالم في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات، حيث أدى التفاعل بينهما إلى ظهور شبكة المعلومات الدولية التي تعرف بالأنترنت، فنجد أن هذه الأخيرة أتاحت الاتصال على شكل تبادل المعلومات الرقمية في اطار بروتوكول موحد بين الأجهزة الإلكترونية والشبكات الموجودة في جميع أنحاء العالم والتي ألقت بظلالها على معظم ميادين الحياة بحيث أتاحت للمتعاملين بها امكانيات كثيرة ومتعددة عبر تطبيقات أثرت تأثيرا بالغا في معظم أوجه النشاط الاجتماعي، الاقتصادي، السياسي وكذا العلمي وذلك دون الحاجة للتنقل والحضور المادي والشخصي.

حيث اتخذت الجزائر كغيرها من الدول خطوة ملموسة في اعتماد نظام التقاضي الإلكتروني والتوجه نحو نظام المحاكمة الإلكترونية في اطار عصرنة العدالة بموجب القانون 15-03 نظرا لأهميته في تطوير مرفق القضاء بما يتلاءم مع هذه التطورات التكنولوجية المعاصرة.

غير أن نظام التقاضي الإلكتروني كنظام تقني يتطلب مجموعة من المقومات التي لا يستقيم دونها تطبيق آلية التقاضي عن بعد.

وللإحاطة بالإطار المفاهيمي للتقاضي الإلكتروني سنتطرق إلى:

المبحث الأول: مفهوم التقاضي الإلكتروني.

المبحث الثاني: أنواع التقاضي الإلكتروني وشروطه.

المبحث الأول: مفهوم التقاضي الإلكتروني

في الواقع التقاضي الإلكتروني ظهر عند بداية الألفية الثالثة كمصطلح، ويعتبر حديث النشأة في القانون الجزائري كتقنية، حيث يعتبر نقلة نوعية في مجال الحياة المعاصرة، لارتباطها بالمستحدثات التكنولوجية ونظم المعلومات حيث تسهل عملية تحويل البيانات الى معلومات يمكن التعامل معها بشكل يومي، ونجده يمتاز على مستوى الجهات القضائية المختلفة بسرعة وسهولة الاتصال وامكانية ارسال الوثائق والمستندات بين الاطراف المتعددة عن النظام التقليدي، مما ينعكس بالإيجاب على توفير الجهد والوقت للقاضي والمتقاضي ولكافة ممتهني القضاء.

ولتسليط الضوء على مفهوم التقاضي الإلكتروني ونظرا لحداثة الفكرة، فقد وجدنا عدة تعاريف سنحاول عرض أهمها لمحاولة تحديد مفهومها الصحيح، حيث نجد أن هذه التقنية تقابلها فكرة التقاضي التقليدية والتي تختلف عنها في طرق التنفيذ باستخدام وسائط، مما يجعلها تنفرد بجملة من المميزات هذا ما سنتطرق اليه في المطلب الأول، وفي المطلب الثاني ندرس مقومات تطبيق هذه التقنية.

المطلب الأول: المقصود بالتقاضي الإلكتروني وبيان مميزاته

في ظل العصر الراهن لاختصار الوقت والجهد وايصال الحق الى صاحبه بأبسط واسرع الطرق، فان تطبيق التقاضي الإلكتروني له اهمية كبيرة ،خصوصا في الثورة العلمية التقنية التي يشهدها العالم والتي فاقت كل التصورات خاصة في مجال الاتصالات.

نتطرق بداية لتعريف التقاضي الإلكتروني كفرع اول وبيان مميزاته في الفرع الثاني.

الفرع الأول: تعريف التقاضي الإلكتروني

وللإحاطة وتوضيح معنى كلمة التقاضي الالكتروني سنتطرق في هذا الفرع إلى التعريف اللغوي أولا، والتعريف الفقهي ثانيا والتعريف القانوني ثالثا.

أولا: التعريف اللغوي للتقاضي الإلكتروني

تضمنت قواميس اللغة لاسيما العربية عدة تعريفات لكلمة التقاضي حيث اختلفت باختلاف استعمالاتها، فالتقاضي في لغة العرب كلمة مشتقة من الفعل **قضَى، يقضي، قضاءً وقَضْيًا، فهو قاضٍ** والجمع: **قُضاةٌ** والفعل **تَقاضَى**، والمفعول **مُتقاضًى**، أي ما يؤخذه الوسيط لقاء صفقة بيع أو شراء، **قَضَى** غرضه أي ناله، أتمه، وفرغ منه، ويقال **تَقاضَى** المتخاصمان الى **القاضي**: تحاكم وترافع اليه.[1]

فيما يخص التعريف اللغوي لكلمة الالكتروني، فنجده عرف باستعمالاته، فيقال شهادة التوثيق الإلكتروني بمعنى شهادة تثبت العلاقة ما بين موقع والمحرر الإلكتروني المنسوب اليه وتكون صادرة عن جهة التوثيق، ويقال كذلك توقيع الالكتروني وهو ما يوضع على محرر الكتروني ويتخذ شكل حروف او ارقام أو رموز أو إشارات أو غيرها، حيث يكون له طابع خاص به يسمح بتحديد الشخص الموقع ويميزه عن غيره، ويطلق السوار الالكتروني على ذلك الجهاز الالكتروني الذي يثبت في شكل سوار اما بمعصم المحكوم عليه أو برجله، ويستعمل كبديل عن عقوبة السجن قصيرة المدى او كإجراء تحفظي لمراقبة المتهم المفرج عنه ..الخ [2]

[1] انظر المعنى اللغوي لكلمة تقاضي، قاموس المعاني الجامع، منشور على الموقع الإلكتروني www.almaany.com اطلع عليه بتاريخ:2022-05-01.

[2] انظر المعنى اللغوي لكلمة الكتروني، قاموس المعاني الجامع، منشور على الموقع الالكتروني www.almaany.com أطلع عليه بتاريخ :2022-05-01.

ثانيا: التعريف الفقهي للتقاضي الإلكتروني

التقاضي الإلكتروني والتقاضي التقليدي مصطلحان يتفقان في الموضوع وكذا أطراف الدعوى فكلاهما يهدف إلى تمكين الشخص من رفع دعواه أمام المحكمة المختصة قضائيا التي تنظر في النزاع وتصدر حكما بشأنه، لكنهما يختلفان في طريقة التنفيذ ففي إطار التقاضي عن بعد يتم التنفيذ عن طريق الوسيط الإلكتروني الأمر الذي يجعله يتميز بعديد من الخصائص.[1]

تعددت التعريفات الفقهية لمصطلح التقاضي الإلكتروني، واختلف باختلاف وجهة نظر الفقهاء شكلا ومضمونا، فمنهم من استعمل مصطلح التقاضي الإلكتروني، ومنهم من استخدم مصطلح التقاضي عن بعد، ومنهم من استعمل مصطلح المحاكمة الإلكترونية أو الافتراضية وغيرها، وسنتطرق لبعض التعريفات، إذ لا يتسع المقام لذكرها كلها.

إذا اعتبرنا التقاضي الإلكتروني وظيفة أو نشاط يعرف بأنه" عملية نقل مستندات التقاضي الكترونيا الى المحكمة عبر البريد الإلكتروني حيث يتم فحص هذه المستندات بواسطة الموظف المختص واصدار قرار بشأنها بالقبول أو الرفض وارسال إشعار بذلك إلى المتقاضي يفيده علما بما تم بشأن هذه المستندات ".[2]

فالتقاضي عن بعد من خلال هذا التعريف ينعقد بمجرد قيام المتقاضي أو محاميه بإقامة الدعوى الكترونيا عن طريق ارسال عريضة الدعوى بواسطة البريد الإلكتروني إلى

[1] عصماني ليلى، نظام التقاضي الإلكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية، مجلة الفكر، العدد 13، فيفري، 2016، ص 216.

[2] خالد ممدوح ابراهيم، التقاضي الإلكتروني، الدعوى الإلكترونية واجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي للنشر، اسكندرية، 2008، ص13.

المحكمة المختصة وذلك من خلال موقع مخصص لهذا الغرض، بدلا من الورق والطريقة التقليدية.[1]

كما عرفه جانب اخر من الفقه، بأنه: "الحصول على صور الحماية القضائية، عبر استخدام الوسائل الإلكترونية لمساعدة العنصر البشري، من خلال مجموعة من الاجراءات التقنية التي تضمن تحقيق مبادئ وضمانات التقاضي، في ظل حماية تشريعية لتلك الإجراءات تتفق مع القواعد والمبادئ العامة في قانون المرافعات مع مراعاة الطبيعة الخاصة للوسائل الإلكترونية".[2]

في جانب اخر يعرف بانه" يعد سلطة لمجموعة متخصصة من القضاة بالنظر في الدعوى ومباشرة الإجراءات القضائية بوسائل الكترونية مستحدثة، ضمن نظام أو أنظمة قضائية معلوماتية متكاملة الأطراف والوسائل، تعتمد على منهج تقنية الربط الدولية (الأنترنت) وبرامج الملفات الحاسوبية الإلكترونية بالنظر في الدعاوى والفصل فيها، وتنفيذ الأحكام بهدف الوصول للفصل السريع في الدعاوى والتسهيل على المتقاضين".[3]

ويعرف كذلك على "أنه استخدام وسائل تقنية للاتصالات المرئية والسمعية الإلكترونية في مباشرة الدعوى القضائية وحتى الفصل في المنازعات القضائية عن بعد".[4]

نستنتج من التعاريف السابقة أن التقاضي الإلكتروني يغني المحامين والمتقاضين من القيام بالإجراءات العادية الكلاسيكية، ومن تقديم الكميات الهائلة من الأوراق والمستندات المرتبطة بالقضية والتي تمتلئ بها قاعات وغرف المحكمة، كما يخفف من التزاحم على القاضي

[1] رباب محمود عامر، التقاضي في المحكمة الإلكترونية، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية، العدد 25، 2019، ص393.

[2] أسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد، دراسة قانونية، كلية القانون، جامعة القادسية، العراق، 2014، ص04.

[3] حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص57.

[4] حسينة شرون، عتيقة معاوي، التقاضي الإلكتروني في الجزائر، مداخلة بمناسبة ملتقى وطني حول التقاضي الإلكتروني، المسيلة، 2019، ص4.

الذي يكتنف قاعات الجلسات من قبل المتقاضين، وايضا يسمح للمحاكم بأداء وظيفتها بطريقة أكثر فعالية ويوفر هذا النظام امكانية استلام المستندات في أي وقت يوميا حتى في أيام الإجازات والعطلات الرسمية.

وعليه يمكن تعريف التقاضي الإلكتروني تعريفا مختصرا بأنه "نظام قضائي معلوماتي جديد يتم بموجبه تطبيق كافة اجراءات التقاضي عن طريق المحكمة الإلكترونية بواسطة أجهزة الحاسوب المرتبطة بشبكة الأنترنت وعبر البريد الإلكتروني، لغرض سرعة الفصل في الدعاوى وتسهيل اجراءاتها على المتقاضين.[1]

ثالثا: التعريف القانوني للتقاضي الإلكتروني

باستقراء القانون رقم 15-03 المتضمن عصرنة قطاع العدالة، نجد أنه جسد في مواده تقنية التقاضي الإلكتروني من خلال نص المادة الأولى على الزامية وجود منظومة معلوماتية مركزية على مستوى وزارة العدل، وكذلك ارسال الوثائق والمقررات القضائية بطريقة الكترونية واستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد في الإجراءات.

أما المادة الثانية منه فقد تطرقت لنطاق المنظومة المعلوماتية المركزية للمعالجة الالية للمعطيات في وزارة العدل والمؤسسات التابعة لها، كذلك الجهات القضائية الخاصة بالنظام العادي والنظام الإداري ومحكمة التنازع.[2]

الفرع الثاني: خصائص التقاضي الإلكتروني

يعد التقاضي الإلكتروني الأسلوب الحديث والمتطور والمعاصر لإدارة الدعوى الالكترونية عن بعد من خلال الأنترنت، وتحقيق العدالة بين الخصوم وذلك من خلال الاستفادة

[1] أخلف سامية، التقاضي الإلكتروني بالجزائر في إطار التكنولوجيا الحديثة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر،2021، ص21.

[2] قانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، مصدر سابق .

من التقنيات العلمية للأنترنت، والتي تجعل منه نظاما قضائيا يتميز وينفرد به عن باقي الأنظمة الأخرى.

بحيث سنحاول في هذا الفرع بيان أهم خصائص التقاضي الإلكتروني

1- التخلي عن الوثائق الورقية وتعويضها بالوثائق الإلكترونية:

قديما جرت العادة واستقر العمل على تدوين الإجراءات القضائية على الورق، فقد ساد الاعتقاد بوجود ارتباط وثيق بين الكتابة والورق، إذ لم يكن أحد يتصور ظهور وسائط جديدة تصلح للكتابة على اعتبار أن الورق هو المحرر الشائع للكتابة[1]، لذا فقد تمثلت شكلية الإجراء القضائي بالكتابة على الورق لفترة طويلة، استنادا إلى صراحة نص المشرع كما في التبليغ القضائي أو من خلال شيوع الأوراق كمادة أو دعامة صالحة للكتابة عليها.[2]

وفي ظل التطورات الحاصلة ظهر النظام الإلكتروني ليغير مفهومات كثيرة في القضاء، فانجرت عنه عدة نتائج كان أولها التخلي عن الوثائق الورقية في كافة الإجراءات والمراسلات حيث باتت تتم إلكترونيا.

وهكذا تم حلول الكتابة الإلكترونية محل الكتابة التقليدية على الورق مما ينتج عنه الاعتماد على السندات الإلكترونية في إجراءات التقاضي الأمر الذي استوجب الاستفادة من تقنيات الحاسوب الآلي والأنترنت في برمجة بيانات عريضة الدعوى وكذا إدارة ملف أو ملفات

[1] داديار حميد سليمان، الإطار القانوني للتقاضي المدني عبر الأنترنت (دراسة تحليلية مقارنة)، الطبعة الأولى، عمان – الأردن، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2015، ص61، نقلا عن القاضي وسيم شفيق الحجار، الإثبات الإلكتروني، دار صادر للمنشورات الحقوقية، بيروت، 2001، ص 16-17.

[2] المرجع نفسه، ص61-62.

الدعوى القضائية وكافة السجلات القضائية من خلال الاعتماد على الأسلوب الإلكتروني لتدوين وتوثيق هذه البيانات والملفات والسجلات القضائية.[1]

وهذا ما يتفق مع الغرض من المحاكم الإلكترونية وهو استبدال الملفات الورقية (ملف الدعوى) بملفات الدعاوى الإلكترونية، وما يوفره هذا الأخير من إمكانية حفظ الوثائق الإلكترونية في أشرطة وأسطوانات (CD)صغيرة الحجم وذات سعة تقنية عالية لتخزين الوثائق بما يترتب عليه من رفع الكفاءة وتخفيض وتقليل التكاليف من المال لإتلاف الملفات الورقية بصورة آمنة.[2]

يتضح مما سبق بأن برمجة الدعوى من خلال تقنيات الحاسوب الآلي والأنترنت من شأنه تأمين شكلية إلكترونية إجرائية وتوفير خصائص موضوعية في عملية التقاضي الإلكتروني، منها على سبيل المثال تجنب الأخطاء الشكلية في عريضة الدعوى، لأن البرمجة الإلكترونية للدعوى تحتوي على تقنيات متطورة يتم تدوين البيانات بها وتقوم بموجب معطيات معينة بالإشعار الفوري والمباشر لكل خطأ أو نقص في البيانات، فأي خطأ في بيانات عرضة الدعوى المحددة في قانون المرافعات يتم الإشعار الفوري والمباشر لتصحيحها قبل قبول عريضة الدعوى من قبل النظام المعلوماتي للمحكمة الإلكترونية.[3]

2- استخدام الوسائط الإلكترونية وعدم الحضور الجسدي في إجراءات التقاضي:

إن أهم ما يتصف به التقاضي الإلكتروني هو استعمال الوسائط الإلكترونية والمتمثلة في جهاز الكمبيوتر المرتبط بالأنترنت، والذي يقوم بنقل الوثائق ومستندات التقاضي بين

[1] داديار حميد سليمان، مرجع سابق، ص65.

[2] المرجع نفسه، ص65.

[3] حازم محمد الشرعة، مرجع سابق، ص64-65.

الأطـراف فـي اللحظـة ذاتهـا رغـم انفصـالهما مكانيـا وعـن طريـق الموقـع الإلكترونـي للمحكمـة، وهـو ما يعوض عن الحضور الجسدي في قاعات المحكمة.[1]

فبـات بالإمكـان مـن خـلال الأنترنـت التحـول مـن العـالم المـادي إلـى العـالم الافتراضـي الإلكترونـي وبـات حضـور الأطـراف افتراضـيا ولـيس ماديـا وجسـديا مـن خـلال الشـبكة الإلكترونيـة، وصـار بالإمكـان إجـراء الترافـع والتقاضـي مـن خـلال الأنترنـت، اذ تسـمح خدمـة الـدعاوى الإلكترونيـة عـن بعـد للأطـراف بتقـديم الوثـائق إلكترونيـا (علـى الخـط)، وهـذا يقلـل حاجـة الأطـراف إلـى الحضـور شخصـيا (جسـديا) إلـى المحـاكم ومـا ينـتج عـن ذلـك مـن اختصـار الوقـت وتقليـل التكاليف.[2]

وبالتـالي تـوفر خدمـة ربـط العدالـة (Justice Link Service)للأطـراف مـن وضـع وثـائقهم إلكترونيـا لـدى المحـاكم، كمـا تـوفر أيضـا إمكانيـة الاسـتماع الإلكترونـي المباشـر علـى الخـط، ولعـل أبـرز مـا يميـز هـذه الطريقـة أنـه إذا كـان أحـد الأطـراف أو عـدد مـنهم يقـع فـي منطقـة بعيـدة، أو إذا كـان وكيـل أحـد الخصـوم (المحـامي مـثلا) علـى مسـافة بعيـدة، فإنـه يمكـن بواسـطة الملفـات الإلكترونيـة أو الاسـتماع الإلكترونـي ظهـور المحـامي فـي المحكمـة دون الحاجـة إلـى سـفره أو يكلف من ينوب عنه بالحضور الشخصي (الجسدي) أمام المحكمة.[3]

إن التطـور المـذهل فـي عـالم الاتصـالات الإلكترونيـة الحديثـة قـد سـمح بـإجراء الاتصـال وسماع الأصـوات وانتقـال الصـورة وتبـادل الحـديث بـين المتعـاملين معهـا ويـتم ذلـك عـن طريـق تقنيـة (Conférence Vidéo، والتـي سـاهمت فـي هـذا التحـول الجـذري فـي مجـال المحاكمـات حيـث سـمحت بعـدم الحضـور الشخصـي فـي قاعـات المحـاكم عـن طريـق ربـط هـذه التقنيـة بشاشـات

[1] بلقواس ابتسام، الأساس القانوني للتقاضي عن بعد المتطلبات نجاحه دراسة تحليلة نقدية، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر 2021، ص127.

[2] داديار حميد سليمان، مرجع سابق، ص 70.

[3] المرجع نفسه، ص70.

تلفزيونية عريضة تسمح بالاستماع الفري لأقوال بعض الأطراف ومشاهدتهم فوريا، وخاصة الأشخاص الذين لا يمكنهم الحضور شخصيا لأسباب معتبرة (أمنية، اجتماعية، سياسية).[1]

وبالتالي وبفضل استخدام التقنيات في مجال التقاضي والمحاكم الإلكترونية أصبح بالإمكان انعقاد الخصومة الإلكترونية عبر الأنترنت وإجراء المرافعة الإلكترونية حضوريا عبر شاشة الكمبيوتر ممكنا.

3-تحقيق مبدأ العلانية المعلوماتية للجلسات وإمكانية إطلاع الجمهور

تعرف العلانية بأنها حق الجمهور في الاطلاع على ما يدور داخل المحاكم، وتكفل للرأي العام مراقبة القضاء، وتبعث في نفس المتقاضين الثقة والطمأنينة إلى عدالة القضاء وتحث القضاء على توخي العناية والدقة كما تحثهم على الاهتمام بأعمالهم قصد الوصول إلى القضاء العادل، فهي من المبادئ الأساسية المهمة التي تقوم عليها سائر التنظيمات القضائية الحديثة، حيث بموجب مبدأ العلانية يتم التحقيق في الدعوى والنظر، وإصدار الأحكام فيها يكون وفق جلسات علنية، وبهذا يتحقق مبدأ العلانية في النظام التقليدي .[2]

لكن هل يمكن تحقيق العلانية في النظام القضائي الإلكتروني؟ وهل يمكن للجمهور أن يطلع على مجريات التقاضي عبر الأنترنت؟.

تستطيع شبكات الحاسوب أن تقوم بعرض الوثائق الإلكترونية بشكل مرئي على شاشاتها بدلا من الوثائق الورقية، فيستطيع كل محام أو خصم الدخول إلى حاسوبه الشخصي في المحاكم الإلكترونية، حيث يسمح هذا الأخير الدخول إلى سجل المحكمة الإلكتروني، حيث يحتوي على ملف الدعوى، وتبليغات كل طرف، ومستندات قانونية ونسخها، وبالتالي تسهل هذه

[1] داديار حميد سليمان، مرجع السابق، ص75

[2] المرجع نفسه، ص77

المهمة كميات ضخمة من المستندات دون الحاجة إلى مستندات ورقية في المحكمة فينجر عن ذلك الابتعاد كليا عن مهام المحكمة التقليدية .

وبذلك أصبح من خلال استعمال السجلات والوثائق الإلكترونية دخول الجمهور إلى المحكمة، ويستطيع أي شخص عرض الوثائق التي يريدها على صفحات الانترنت لأنها مسجلة بسجلات إلكترونية يمكن الاطلاع عليها من قبل الجمهور عل عكس النظام التقليدي، إن أراد اي من الخصوم الحصول على معلومات حول قضية معينة، فعليه أن يقدم طلبا خطيا إلى القاضي للحصول على تلك المعلومة، وعليه أن يدفع رسم الطابع أو مبلغ النسخ وغيرها، إضافة إلى إهدار الوقت، وهو ما لا نجده في التقاضي الإلكتروني .[1]

4-السرعة في إجراءات التقاضي والاقتصاد في النفقات

إن أهم ما يميز التقاضي الإلكتروني عن التقاضي العادي هو سرعة إجراءات التقاضي وبساطتها وعدم تعقيدها، حيث تتم عملية إرسال واستلام المستندات والوثائق بين أطراف الدعوى الكترونيا دون الحاجة إلى الانتقال إلى مقر المحكمة، وهو الأمر الذي من شأنه أن يساهم في اختصار الوقت وتقليل النفقات.[2]

قيل قديما "العدل البطيء هو والظلم سواء "[3] يستنتج من هذا المثل أن العدالة البطيئة ظلم محقق وهي بمثابة عقوبة مقنعة مستمرة، بل هي وانعدام العدالة سواء في الأثر المرتقب

[1] العيداني محمد، زروق يوسف، رقمنة مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، مجلد 07، العدد 01، جانفي 2020، ص 507.

[2] الكرعاوي نصيف جاسم محمد، الكعبي هادي حسن عبد العلي، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 08، العدد 01، مارس 2016، ص 286

[3] . طلعت محمد دويدار، الإعلان القضائي بين قيمة الوقت في الدعوى ومبدأ سلطان الإرادة في الخصومة، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2008، ص 3.

من كل منهما وهو على عكس سرعة الفصل في القضايا التي تعد أحد وجوه تحقيق العدالة، فهي ليس إعطاء كل ذي حقه فقط ولكنها إعطاء كل ذي حق حقه في الوقت المناسب.[1]

الواقع أن القضاء في العصر الحديث أبعد ما يكون عن المجانية، فالدولة تحصل عن كل دعوى رسوما قضائية تحدد غالبا بنسبة معينة من قيمة الدعوى، لأن الاعفاء ن الرسوم القضائية ينجر عنه كثرة المنازعات والزيادة في الدعاوى الكيدية، لذلك فقد اتفق على أن الذي يتحمل مصاريف الدعوى هو الخصم الذي حكم عليه فيها، ولذلك لا تعتبر الرسوم والنفقات التي يدفعها الخصوم مخالفة لمبدأ المجانية، طالما أن هناك نصوصا قانونية توفر المساعدة القضائية[2] ونتيجة زيادة عدد الدعاوى في المحاكم وزيادة أعباء الجهاز القضائي، ازدادت وتنوعت الرسوم القضائية، بعدما كانت تعد رمزا لجدية رافع الدعوى والحد من الدعاوى الكيدية أضيفت إليها رسوم كثيرة وأصبح على المتقاضين أن يتحملوا مصاريف وتكاليف كثيرة ومتنوعة، مما يترتب عليه إحجام الكثير من الأفراد عن اللجوء إلى القضاء للمطالبة بحقوقهم لعجزهم المالي، وبذلك يقف هذا الأخير حجر عثرة لبعض الأفراد في سبيل تحقيق المساواة بين الأفراد أمام القضاء[3] .

هذه السلبيات (العدالة البطيئة ،زيادة الرسوم والنفقات)دعت إلى التفكير في نظام يؤمن السرعة ويقلل من النفقات والرسوم القضائية، وتحقق ذلك بظهور نظام التقاضي الإلكتروني، ففيما يتعلق بالسرعة، فإن المحاكم الإلكترونية في هولندا تحل النزاعات في الدعاوى المدنية في غضون فترة تتراوح بين (8–12) أسبوعا وبتكاليف قليلة من خلال إجراءات قانونية على الأنترنت، وبعكس التكلفة الكبيرة في التقاضي العادي فإن تكلفة إجراءات التقاضي أمام المحاكم

[1] خالد سليمان شبكة، كفالة حق التقاضي، دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي وقانون المرافعات المدنية والتجارية، الطبعة 01، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005، ص 429

[2] عباس العبودي، شرح أحكام قانون أصول المحاكمات المدنية الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، ص 53.

[3] السيد عبد العال تمام، المساعدة القضائية، دراسة نظرية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996، ص 8

الإلكترونية في هذا البلد تتراوح بين (446-1563) يورو وهي مبلغ ضئيل لا يضاهي بتكلفة التقاضي العادي إذا ما عرفنا أن ساعة الاستشارة القانونية في مكتب المحامي تتراوح كلفتها بين (250-500)يورو[1] .

أما فيما يخص بعض البلدان العربية نذكر منها مصر فإن الوقت المستغرق لإقامة الدعوى أصبحت (10) دقائق فقط يتم خلالها مراجعة صحيفة الدعوى وحوافظ (ملف) المستندات وتقديم الرسوم وتحديد الجلسة واليوم والدائرة (المحكمة) أيضا، وفي حال الاستعلام أو الاطلاع على الموقع الرسمي للمحكمة الإلكترونية فإن الخدمة تقدم بالمجان، أما في حالة الحصول على صورة رسمية من شهادة أو حكم عن طريق بوابة الحكومة الإلكترونية فيتم تحصيل رسم الخدمة عن طريق المحكمة الإلكترونية.[2]أما فيما يخص المملكة العربية السعودية فقد استخدمت التقنية الحديثة في إجراءات التقاضي حيث يتولى كاتب الضبط تدوين الجلسة الكترونيا وتمكين ناظر القضية مشاهدة ما يتم إدخاله عبر شاشة الكمبيوتر الخاصة بالقاضي مع توفير شاشة كبيرة مقياس 40بوصة لتمكين الخصوم من الإطلاع على ما يتم ضبطه أثناء الجلسة.[3]

5-جودة الخدمة المقدمة للمتقاضين:

من أبرز المميزات التي حققها التقاضي الإلكتروني، تقليل ازدحام الجهور في المحاكم، ورفع جودة الخدمة المقدمة إلى جمهور المتقاضين، وتخفيض مساحة أماكن تخزين الملفات في

[1] المحاكم الإلكترونية تحل مشكلة بطء إجراءات التقاضي في هولندا ، مقال متاح على الموقع الإلكتروني www.syrianlaw.org اطلع عليه بتاريخ: 2022-05-04.

[2] داديار حميد سليمان ، مرجع السابق ، ص 83 .

[3] المرجع نفسه، ص 83-84

المحاكم، امكانية ربط معلومات الدعاوى بي المحاكم، ورفع فاعلية دورة العمل واطلاع أفضل للجمهور.[1]

إن نظم إدارة الدعوى في التقاضي عن بعد تم بواسطة مجموعة من التطبيقات وقواعد البيانات التي تهدف إلى خدمة العمل داخل المحاكم وهذه التطبيقات تستخدم لتجميع، تنظيم، معالجة تخزين ...الخ، فتؤدي هذه الأخيرة إلى زيادة انتاجية العاملين وتحسين أدائهم واختصار الوقت وتحسين الخدمات المقدمة للجمهور وتوفير المعلومات التي تخدم ادارة المحكمة من خلال خطوات إلكترونية نذكر على سبيل المثال رقم الدعوى، تحديد الدائرة، منع تكرار تسجيل البيانات جدول المواعيد، وكذلك يمكن للمحكمة متابعة عملية رفع ونوع واعداد الدعاوى بدون جهد اضافي من العاملين وبدقة عالية كذلك متابعة أسباب تأخر الفصل في الدعاوى دون الرجوع إلى البحث في الملفات والسجلات، بالإضافة إلى امكانية طاعة الكثير من الأوراق المتداولة في الدعاوى مثل الإعلانات وأوامر تقدير الرسوم مع إعداد التقادير والاحصاءات الدقيقة والتفصيلية بما يمكنها من التبليغ والاشراف والرقابة .... وهذا يتم من خلال وجود برامج الكترونية متعددة.[2]

6-إثبات إجراءات التقاضي

تجسد الدعامة الورقية الوجود المادي للمعاملات التقليدية ولا تعد الكتابة دليلا كاملا للإثبات إلا إذا كانت موقعة بالتوقيع اليدوي أما في التقاضي الإلكتروني فيتم إثباته عبر التوقيع الالكتروني والمستند الإلكتروني، فالتوقيع الإلكتروني هو الذي يضفي حجية على المستند، في

[1] خالد ممدوح ابراهيم، مرجع سابق ، ص 44

[2] سنان سليمان سنان الطيار الظهوري، إجراءات المحاكمة الجزائية عن بعد في القانون الإمراتي، بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في القانون، جامعة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، 2010/2019، ص 29 .

حين أن المستند الإلكتروني يتبلور فيه حقوق طرفي التعاقد، فهو المرجع للوقوف على ما اتفق عليه الطرفان وتحديد التزاماتهما القانونية.[1]

في ظل العصر الحديث نجد أن تقنية المعلومات اجتاحت كل دول العالم وفرضت نفسها في كثير من تعاملات الحياة اليومية، وجعلت العالم بمثابة قرية صغيرة بلا حدود جغرافية بين القارات وتعددت وسائل الاتصال الحديثة منها وسائل كتابية كالبرق أو التلكس، البريد المصور (الفاكس)، أو وسائل صوتية كالهاتف العادي والمرئي والمحمول، واراديو أو وسائل مسموعة مرئية كالتلفاز والفيديو، أو وسائل صوتية مرئية كالأنترنت، فوسائل الاتصال الحديثة وتكنولوجيا المعلومات أصبحت الجهاز العصبي للمجتمعات الحديثة نتيجة الربط بين المعلوماتية والاتصالات عن بعد في العالم غير الورقي لذلك نرى من الضروري أن تتجه إرادة الفقهاء ومن خلال إبداعاتهم الفكرية إلى إقامة نظرية قانونية للمعلوماتية وإصدار التشريعات وزيادة أسس حماية أمن المعلومات وتوثيقها وتصديق المعلومات الإلكترونية للتفاعل الحقيقي مع عصر تكنولوجيا المعلومات .[2]

المطلب الثاني: مقومات التقاضي الإلكتروني

فكرة التقاضي الإلكتروني، التي تبنتها معظم دول العالم، لم تأتي اعتباطيا، وإنما بواسطة مقومات قانونية سواء كانت دولية أو اقليمية، وأيضا بواسطة مقومات مادية، حتى تكون مواكبة للتطورات الحاصلة في المجال الإلكتروني والاتصالات والمعلوماتية وتؤهلها على التسريع في تطبيق اجراءات التقاضي الإلكتروني، بحيث تحتاج هذه التقنية كذلك، إلى وسائل بشرية.

[1] خالد ممدوح، مرجع سابق، ص 41 -42

[3] سنان سليمان سنان الطيار الظهوري، مرجع سابق، ص 28

الفرع الأول: المقومات القانونية في التقاضي الإلكتروني

أساس تطبيق التقاضي الإلكتروني ويقصد به الإطار التشريعي والتنظيمي، وأيضا النصوص الجزائية الردعية المتعلقة بمواجهة الجرائم المترتبة عن استخدامه.[1]

أولا- القانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية:

في الجلسة العامة (85) التي انعقدت في 16ديسمبر 1996أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها المرقم(162-151)القانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية والذي اعتمدته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، حيث ورد في ديباجة القانون النموذجي: "أن اعتماد اللجنة للقانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية سيساعد على نحو هام جميع الدول في تعزيز تشريعاتها التي تنظم استخدام بدائل للأشكال الورقية للاتصال وتخزين المعلومات وعلى صياغة هذه التشريعات في حال عدم وجودها.[2]

ثانيا- القانون النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية

بتاريخ12ديسمبر 2001 أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بقرارها المرقم80-56، القانون النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية الذي وضعته لجنة الأمم المتحدة القانون التجاري الدولي، حيث توصي الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديباجته بأن تولي جميع الدول اعتبار ايجابيا للقانون النموذجي بشأن التوقيعات الإلكترونية إلى جانب القانون النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية المعتمدة في عام 1996 والمستكمل في عام1998، عندما تقوم بسن قوانينها أو

[1] بن عيرد عبد الغاني، بضياف هاجر، التقاضي الإلكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية الصادرة عن مخبر الدراسات والبحوث في القانون والأسرة، جامعة المسيلة، المجلد6، العدد2، 2021، ص16.

[2] قانون الأونستيرال، الخاص بالتجارة الإلكترونية، الصادر عن هيئة الأمم المتحدة، 1996، أطلع عليه بتاريخ: 14 ماي 2022، منشور على الموقع الالكتروني:

www.uncitral.un.org/ar/texts/ecommerce/modellaw/electronic_commerce.

تنقيحها، بهدف توحيد القوانين الواجب تطبيقها على بدائل الأشكال الورقية للاتصال وتخزين المعلومات وتوثيقها.[1]

ثالثا- نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية

بموجب المادة 68 الفقرة الثانية منها أجازت المحكمة الجنائية الدولية من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المادة 28 الفقرة الثانية، واستثناء من مبدأ علنية الجلسات المنصوص عليها في المادة 67، دوائر المحكمة وأن تقوم حماية المجني عليه والشهود أو المتهم بإجراء أي جزء من المحاكمة في جلسات سرية أو بالسماح بتقديم الأدلة بوسائل الإلكترونية خاصة اخرى.[2]

رابعا- البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المتبادلة في المسائل الجزائية

تطرق هذا البروتوكول لمسألة التقاضي الإلكتروني في جميع بنوده حيث سنتحدث عن بعضها فيما يتعلق بشروط استخدام أو العمل بتقنية التقاضي الإلكتروني وبالتالي يعتبر هذا البروتوكول من أهم الوسائل القانونية التي تطرقت لموضوع التقاضي الإلكتروني.[3]

[1] قانون الأونستيرال، الخاص بالتوقيعات الإلكترونية، الصادر عن هيئة الأمم المتحدة، 2001، أطلع عليه بتاريخ: 15 ماي 2022، منشور على الموقع الالكتروني:
www.uncitral.un.org/ar/texts/ecommerce/modellaw/electronic_signatures.

[2] اتفاقية روما للنظام الأساسي للمحكمة الجزائية الدولية المعروف بنظام روما الأساسي، أنجز في روما 17-07 -1998 ودخلت حيز النفاد في 01-07-2002.

[3] الإتفاقية الأوروبية المساعدة القضائية في المسائل الجزائية لسنة 2000،والبروتوكول الإتفاقي الثاني للإتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجزائية والذي تم التوقيع عليه في ستراسبورغ، في 08-11-2004، ودخل حيز النفاذ في 01-02-2005.

الفرع الثاني: المقومات المادية في التقاضي الإلكتروني

ظهرت اليوم مقومات تقنية حديثة فرضتها التطورات الحاصلة في العالم، ومن أهم سماته سيادة الوسائل الإلكترونية، وخاصة تلك التي تعتمد على شبكة الأنترنت ودعائمها، حيث تولدت عنها ضرورة انشاء هيئات قضائية الكترونية ساعدت في إزاحة الحواجز بكافة أنواعها بين أطراف الدعاوى القضائية.

أولا- دعائم شبكة الأنترنت المساعدة في إجراءات التقاضي الإلكتروني

أن الثورة العلمية التقنية لغت الحدود الجغرافية والسياسية وجعلت من العالم قرية صغيرة، حيث أصبح من الممكن أن تنتقل المعلومات بصورة آلية من دون أي ضوابط، فمن هنا تزداد الخطورة للحفاظ على السرية والعدالة في التعامل بالتقنيات العلمية الحديثة، فباعتبار أن الأنترنت تخطت الحواجز الجغرافية والطبيعية تتنوع المعاملات عن طريقها حيث تساهم هذه الدعائم بشكل كبير في تطبيق التقاضي الإلكتروني وسنتطرق إليها على النحو التالي:

1-البريد الإلكتروني:l'adresse électronique

يعد البريد الإلكتروني من أهم الدعائم لشبكة الأنترنت بصفة عامة، فهو عبارة عن استخدام شبكة الأنترنت كصندوق للبريد بحيث يستطيع المستخدم ارسال الرسائل الإلكترونية وكذا ارسال الملفات الصوتية إلى شخص أو عدة أشخاص من مستخدمي الأنترنت، وهذه الطريقة يمكن استخدامها لتبادل الآراء والنقاش حول موضوع معين بين مجموعة من الأشخاص، وهي أشبه بنظام التخاطب عبر الأنترنت، أي أن البريد الإلكتروني يستخدم كمستودع لحفظ المستندات والأوراق والمراسلات التي تمت معالجتها رقميا في صندوق خاص وشخصي للمستخدم ولا يمكن الدخول إليه إلا عن طريق كلمة مرور.[1]

[1] لوني نصيرة، التقاضي الإلكتروني في الجزائر، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر 2021، ص6 .

2- الشبكة العنكبوتية العالمية:World wide Web

هي شبكة حاسوبية مركزية تتكون من عدد كبير من الشبكات الحاسوبية المنتشرة على امتداد الكرة الأرضية، لاغية الحدود السياسية والاجتماعية والاقتصادية بين الدول[1]، حيث تقوم بتبادل المعلومات فيما بينها بواسطة تبديل الحزم باتباع بروتوكول الأنترنت الموحد وايضا تقوم الأنترنت بالعديد من الخدمات مثل الشبكة العنكبوتية العالمية "web"وتقنيات التخاطب والبريد الإلكتروني وبروتوكولات نقل الملفات[2]، حيث أدت إلى تغيير المفاهيم التقليدية لعدة مجالات مثل العمل والتعليم والتجارة وبروز شكل آخر لمجتمع المعلومات، فهناك الملايين من مواقع الويب على الشبكة لكل منها عنوانه الخاص الذي يشار إليه بأحرف مختصرة والذي يقوم مقام العنوان العادي أو رقم الهاتف.[3]

3-خدمة الوي-في:Wi-Fi

هي نوع من أنواع تكنولوجيا اللاسلكية وبروتوكول شبكي لاسلكي، وهي من أكثر الوسائل شيوعا لتوصيل البيانات لا سلكيا في موقع ثابت، حيث تسمح للأجهزة الاتصال بالأنترنت دون الحاجة الى أسلاك الأنترنت، كما تعتبر علامة تجارية خاصة بشركة Wi-Fi Alliance، وهي رابطة دولية من الشركات والتي تعمل في مجال تقنيات ومنتجات "LAN"اللاسلكية كما تحكم Wi-Fi في معايير "802.11 IEEE" تستخدم للربط بين مجموعة من أجهزة النظام المعلوماتي كالحاسوب وجهاز التوجيه"Routeur"، وكذلك الهاتف الذكي، موديم"internet Modem"، وهذا في اطار شبكة معلوماتية حيث تسمح بتحويل المعطيات

[2] عايد رجا الخلايلة، المسؤولية التقصيرية الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، الأردن،2011، ص49.

[3] لوني نصيرة، مرجع سابق، ص7.

[3] خليل محمد، برابح زيان، التقاضي الإلكتروني في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد07، العدد01، جوان 2022، ص8.

بينهـا، ويمكـن للمسـتخدمين الاسـتفادة منهـا فـي مجـالات أخـرى، وهـي التخـابر الهـاتفي المرئـي والصوتي، المحلي أو الدولي.[1]

ثانيا- المحكمة الإلكترونية

لتطبيـق اجـراءات التقاضـي الإلكترونـي لابـد مـن وجـود محكمـة تعمـل بالوسـائل الإلكترونيـة بحيـث يباشـر مـن خلالهـا مجموعـة مـن القضـاة النظـر فـي الـدعاوى والفصـل بهـا بصـفة قانونيـة باعتماد تقنيات فائقة الحداثة لملفات الدعاوى من خلال برمجة الدعوى القضائية الإلكترونية.

تعـرف المحكمـة الإلكترونيـة عنـد الـبعض بأنهـا: "المحكمـة التـي تقـوم بجميـع الأعمـال الموكلـة إليهـا قانونـا، باسـتخدام الحاسـوب الإلكترونـي الـذي يحتـوي علـى البـرامج الخاصـة، بتطبيـق اجـراءات التقاضـي والموصـول بشـبكة الاتصـالات الدوليـة(الأنترنت)، لاختصـار الوقـت والجهـد واصدار الحكم بأبسط وأسرع الطرق دون الحضور الشخصي للمحكمة".[2]

ومنـه، تحتـاج المحـاكم الإلكترونيـة هـي الاخـرى الـى مجموعـة مـن الوسـائل حتـى تـتم عمليـة التقاضي بفعالية وطرق جيدة .تتمثل هذه الوسائل في :

- موقع الكتروني.
- الحاسوب.
- السجلات الإلكترونية، بالصيغتين Word،Pdf.
- أجهزة نقل الصوت، كاميرات، مايكروفونات.

الفرع الثالث: المقومات البشرية في التقاضي الإلكتروني"

لتطبيـق اجـراءات التقاضـي الإلكترونـي مـن خـلال الهيئـة القضـائية الافتراضـية يتوجـب، وجود أربعة امكانيات أو متطلبات تأهيلية أساسية تتمثل في:

[1] خالد ممدوح ابراهيم، مرجع سابق، ص59.

[2] عيسات ابتسام، النظام القانوني للمحكمة الإلكترونية(مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الإدارة والمالية)، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية، جامعة زيان عاشور، 2017/2016، ص14.

أولا- قضاة متخصصون في مجال القضاء الإلكتروني

هم مجموعة متخصصة من القضاة النظاميين، يطلق عليهم بقضاة المعلومات، يباشرون المحاكمات من خلال موقع كل منهم لدى المحكمة الإلكترونية والتي لها موقع الكتروني على الأنترنت ضمن نظام قضائي يمكن أن نطلق عليه دائرة المعلوماتية القضائية، ويقوم هؤلاء القضاة بالمباشرة في تطبيق اجراءات التقاضي الإلكتروني، وتدوينها في ملف الدعوى الإلكترونية، بهدف الوصول لإثبات الحق موضوع الدعوى من خلال مجموعة متطورة من الإجراءات الإلكترونية، ويتحقق هذا العنصر من خلال الحصول على دورات مكثفة في علوم الحاسوب، وكذلك نظم الاتصال وبرامج المواقع الإلكترونية، وأيضا تجهيز مكاتبهم بأحدث الأجهزة التي ستمكنهم من تسجيل الدعوى القضائية الإلكترونية متابعة سيرها والنظر فيها.[1]

ثانيا-ادارة المواقع والمبرمجين

توكل إدارة المواقع وبرمجتها الى أشخاص مؤهلين علميا في مجال المعلوماتية والبرمجة الإلكترونية، وهم على الأغلب مجموعة من الفنيين المختصين بالمجال الإلكتروني الذين يعملون على الأجهزة التقنية ويستخدمون البرامج الإلكترونية اللازمة لها، يتواجدون خارج قاعة المحكمة عادة أو في الأقسام المجاورة لها، وتكون من أهم واجباتهم متابعة سير اجراءات المحكمة، ومعالجة العطل التي قد تحدث في الأجهزة والمعدات قبل وأثناء المرافعة، والقيام بحماية النظام من الفيروسات، واحباط محاولة دخول المخربين والفضولين على موقع المحكمة، اضافة إلى مساعدة كتاب الضبط بتنفيذ واجباتهم التقنية، ما يسمح بتحقيق حماية معلوماتية وفنية لبيانات واجراءات التقاضي الإلكتروني.[2]

[1] حازم محمد شرعة، مرجع سابق ، ص62.

[2] المرجع نفسه، ص63.

ثالثا- كتاب ضبط المواقع الإلكترونية

يتمثل في مجموعة من الحقوقيين والمتخصصين أيضا بتقنيات الحاسوب والبرمجيات وتصميم وإدارة المواقع الإلكترونية مؤهلين للعمل في هذا المجال، ويمارسن التزامات عديدة في العمل القضائي الإجرائي نذكر أهمها:

1- تجهيز جدول مواعيد الجلسات.

2-استيفاء الرسوم الكترونيا بإحدى وسائل الدفع الإلكتروني.

3- تسجيل الدعاوى وارسالها مع ما تتضمنه من أدلة اثبات، أو أي وثائق أخرى يمكن ارسالها بواسطة الماسح الضوئي "Scanner"مع الاحتفاظ بالأصل لغرض ارساله للمحكمة في حالة طلبه.

4- متابعة الدعاوى عرض الجلسات.

5- الاتصال بأطراف الدعوى وتبليغهم بالحضور في مواعيد انعقاد الجلسات بعد التأكد من صفة كل منهم سواء كانوا شهود، أو أطراف الدعوى، أو غيرهم قبل ادخالهم إلى موقع المحكمة الافتراضية أمام القاضي.[1]

رابعا- المحامين المعلوماتيين

يمثل نوع حديث من أنواع الممارسة المهنية للمحاماة، فهو مصطلح يطلق على المحامي الذي يحق له تسجيل الدعوى والترافع في المحكمة الإلكترونية، حيث يستلزم الأمر معرفة علوم الحاسوب ونظم الاتصال، وتصميم البرامج والمواقع الإلكترونية، مع ضرورة وجود الأجهزة والمعدات الحاسوبية المرتبطة بشبكة الاتصالات الدولية، من خلال مزود الخدمة في مكاتب المحامين الخاصة لتمكنهم من أداء التزاماتهم بالشكل الذي يؤدي فيه المحامي رسالة

[1] حازم محمد شرعة، مرجع سابق ، ص62-63.

القضـاء بشـفافية وبمهنيـة، ولأجـل هـذا يتوجـب أن يكـون المحـامي علـى اسـتعداد تـام لهـذه الفكـرة على الصعيدين الشخصي والمكتبي.[1]

[1] ليلى عصماني، مرجع سابق، ص221.

المبحث الثاني: أنواع التقاضي الإلكتروني وشروطه

يعد التقاضي الإلكتروني بمثابة المرحلة اللاحقة لإنشاء مرفق القضاء الإلكتروني ومن أجل تطبيقه بأسلوب أمثل تعددت أنواعه واختلفت حيث اشتمل كل نوع على تقنية معينة، واشترط القانون الدولي لذلك مجموعة من الشروط التي تفرض على كل دولة التقيد بها.

المطلب الأول: أنواع التقاضي الإلكتروني

هناك أربعة أنواع من نظم المحادثة المرئية عن بعد التي تتميز بها عن بعضها، سنذكرها كما يلي:

الفرع الأول: التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام الاتصال من نقطة لأخرى

يعد هذا النظام من أبسط أنظمة الاتصال المرئي المسموع، وأقلها إثارة للمشكلات التقنية والفنية حيث يتم بواسطته الاتصال المباشر عبر المحادثة المرئية عن بعد بين قاعة المحكمة ومكان آخر يوجدال فيه المتهم أو أحد شهود القضية.[1]

الفرع الثاني: التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام السويتش أو المتحدث النشط

يتطلب حصول هذا النظام أن يتم إعداد الأماكن التي يتم بينها الاتصال للمحادثة المرئية إعدادا تقنيا وجيدا بحيث يبدو للأطراف وكأنهم في مكان واحد رغم تعدد أماكن تواجدهم، كأن يكون المتهم في دولة، والشهود في دولة ثانية، والمحكمة في دولة ثالثة ولا تظهر شاشة العرض الموجودة في جميع الأماكن إلا صورة واحدة تتمثل في صورة الشخص الذي يتكلم، سواء كان القاضي المتهم أو الشاهد.[2]

[1] لوني نصيرة، مرجع سابق، ص4.

[2] المرجع نفسه، ص4-5.

الفرع الثالث: نظام الحضور المستمر الثابت أو الموحد

إن الاتصال في هذا النوع من النظام يتم بين خمسة أماكن مختلفة وبعيدة عن بعضها البعض جغرافيا بمعنى قاعة المحاكمة وأربعة أماكن أخرى متواجدة فيها باقي أطراف الدعوى "الضحية والمتهم" الشهود وغيرهم، ويوجد في مكان شاشة عرض لبث الصورة ألا هؤلاء الأشخاص بالإضافة إلى أجهزة دقيقة يتم بواسطتها سماع صوت من يتكلم من المشاركين بهذه الجلسة.[1]

الفرع الرابع: نظام الحضور المستمر المتقدم

يعتبر هذا النظام من أحدث النظم التطبيقية لتقنية المحادثة المرئية عن بعد، حيث يتم بواسطته تزويد الأماكن التي تتطلب تقنية الحضور المستمر المتقدم بشاشات عرض لصورة وأجهزة الصوت التي يتكلم من خلالها المشاركين، ويتم تقسيم شاشة عرض الصورة الموجودة في كل مكان من هذه الأماكن إلى أربعة أقسام، حيث يتم تثبيت القسم الأول لعرض بانوراما عامة للقاعة التي تتم فيها المحاكمة، وقسمين آخرين في مكانين من الأماكن المتصلة بهذه القاعة، أما القسم الرابع من شاشة العرض، فتنتقل آليا بصورة تلقائية إلى صورة الشخص الذي يشارك ويتكلم بصوت أعلى من غيره من المشاركين في جلسة التحقيق أو المحاكمة، وبموجب هذا النوع فإن الاتصال المرئي عن بعد، يتم بين القاعة الرئيسية التي تجرى بها إجراءات التحقيق، وبين عدد كبير من الأماكن الأخرى البعيدة عنها.[2]

المطلب الثاني: شروط العمل بتقنية التقاضي الإلكتروني

إن تطبيق الية التقاضي الإلكتروني يفرض على أي دولة التقيد بجملة من الشروط، خاصة فيما يتعلق بمسألة المساعدة القضائية بين الدول، وهذا ما فرضته المادة التاسعة من البروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المتبادلة في المسائل

[1] خليل محمد، برابح زيان، مرجع سابق، ص17

[2] المرجع نفسه، ص18.

الجزائية، بحيث يجب التقيد بهذه الشروط عند استخدام هذه التقنية.

ونجد أن القانون الدولي وضع ثلاثة شروط أساسية، نذكرها فيما يلي:

الفرع الأول: عدم تعارض استخدام تقنية التقاضي الإلكتروني مع قانون الدولة المطلوب منها التنفيذ

من خلال استقراء المادة09 من البروتوكول الإضافي للإتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية المتبادلة في المسائل الجزائية الفقرة الثانية منه نجدها اشترطت الأ يتعارض استخدام هذه التقنية مع المبادئ الأساسية لقانون الدولة المنفذة مع امكانية رفض استخدام هذه التقنية اذا قدر أنه يمس بالمبادئ الأساسية أو يتعارض معه، على اعتبار أن الاختصاص القضائي لهذه الدولة لا يعود لها.[1]

وبالتالي الأصل في مباشرة الاختصاص القضائي الذي يدخل في اختصاص الدولة هو استخدام هذه التقنية في سماع شاهد أو خبير أو استجواب متهم يتواجد في اقليم الدولة المنفذة، ومنه فان مباشرة دولة اخرى لهذا الاختصاص عن طريق التحقيق الجزائي عن بعد، يستوجب موافقة الدولة التي يتواجد فيها الشخص المطلوب منه الإدلاء بأقواله.[2]

الفرع الثاني: توافر الوسائل والإمكانيات التي تساعد الدولة المعنية بالتنفيذ من استخدام الية التقاضي الإلكتروني

باستقراء المادة 09من البروتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية الفقرة الثانية منه السالفة الذكر نجدها أقرت صراحة شرط ضرورة توافر الإمكانيات والوسائل الفنية التي تمكن الدولة المنفذة من اجراء ذلك. وفي حال عدم حيازتها لهذه التجهيزات أجازت لها امكانية الرفض لاستخدام هذه الوسائل والإمكانيات ومراعاة للجانب المالي لتلك

[1] سالم عمر، الإنابة القضائية الدولية في المسائل الجنائية–دراسة مقارنة–، دار النهضة العربية، مصر،2001، ص196.

[2] يحيى عادل، التحقيق والمحاكمة الجزائية عن بعد، الطبعة الأولى، بدون سنة، ص97.

الدولة، مع امكانية عرض الدولة الطالبة للتحقيق الإلكتروني عبر هذه التقنية المساعدة لتوفير هذه الأجهزة في حال عجزها عن توفير الامكانيات الفنية والتقنية اللازمة لاستخدامها، سواء على سبيل الإعارة أو الهبة.[1]

الفرع الثالث: حصر استخدام الية التقاضي الإلكترونية في سماع الشهود والخبراء من أقاليم مختلفة

بالنظر لمفهوم الشائع لتقنية التقاضي الإلكتروني هو أن عملية التقاضي برمتها تستند على التقنية الحديثة باستعمال الأنترنت. لكن في الحقيقة غير ذلك، إذ تقتصر فقط على سماع الشهود وإفادات الخبراء، حيث يمكن للسلطات القضائية لإحدى الدول المتعاقدة طلب سماع شخص يتواجد على إقليم دولة متعاقدة أخرى بصفته شاهد أو خبير عبر هذه التقنية متى ثبت استحالة أو عدم ملائمة المثول الفعلي لهذا الشخص أمامها.[2]

من خلال فقرة هذه المادة يلاحظ أن حصر هذه التقنية في سماع الشهود والخبراء غرضه تفادي إثارة اشكالات قانونية على الصعيد الدولي ومسائل الاختصاص من خلال استقراء نص الفقرة الأولى من المادة 10، نجد ان اللجوء لهذه التقنية في التحقيق الجزائي، لا يتم بصورة أصلية بل بصورة احتياطية، فإذا ثبت عدم ملاءمة انتقال الخبير أو الشاهد الى الدولة للمثول أمام سلطاتها القضائية هنا يمكن استخدام هذه التقنية، ويحظر استخدامها في غير هذه الحالات.[3]

[1] سالم عمر، المرجع السابق، ص197.

[2] لوني نصيرة، مرجع سابق، ص193.

[3] سالم عمر، مرجع سابق، ص193.

خلاصة الفصل الأول

من خلال ما سبق دراسته تطرقنا الى ماهية التقاضي الإلكتروني، حيث تم ضبط معنى التقاضي الإلكتروني في النظام القضائي الجزائري، فتعددت معانيه حسب آراء الفقهاء وكذلك حسب القانون15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، كما تطرقنا كذلك الى بيان أهم المميزات التي تجعل منه نظاما قضائيا يتميز وينفرد به عن باقي الأنظمة الأخرى.

يتطلب تطبيق التقاضي الإلكتروني على أرض الواقع إعداد البنية التحتية المناسبة من مختلف المقومات القانونية وكذلك المقومات البشرية ،كما يتعين أن يكون مشمول بأنظمة الحماية التقنية التي تقيه من أخطار التعطيل والإتلاف والاختراق. أدت هذه المقومات الى ظهور أنواع مختلفة للتقاضي الإلكتروني، كما أن تطبيق هذه التقنية يفرض على أي دولة التقيد بجموعة من الشروط الأساسية التي وضعها القانون الدولي وبين كيفية استخدامها.

الفصل الثاني

التقاضي الإلكتروني الية من أليات

رقمنة قطاع العدالة في الجزائر

الفصل الثاني : التقاضي الإلكتروني الية من أليات رقمنة قطاع العدالة في الجزائر

يعد قطاع العدالة من بين القطاعات التي حازت على اهتمام الحكومة الجزائرية في مجال الإصلاح والرقمنة، بالإضافة إلى إدخال تقنيات الإعلام والاتصال في أعمالها المختلفة، حيث تعد عملية الرقمنة خطوة مهمة وفعالة نحو ترشيد وتسيير الخدمات العدلية بمختلف أنواعها.

وتظهر أهمية رقمنة مرفق العدالة كون هذا الأخير من بين أهم المرافق الأساسية للدولة والذي يضمن استمراريتها بضمان القانون ونشر العدل بين الناس ،ولذلك كان من الأولويات الوطنية التي حصرت الدولة على تطويره وعصرنته لمواكبة التغيرات العميقة التي يعرفها العالم بصفة عامة والمجتمع الجزائري بصفة خاصة، وهذا من خلال العديد من المحاور التي تهدف إلى تعزيز مصداقية القضاء وتعزيز ثقة المواطن فيه، عصرنة العدالة، تدعيم الهياكل القضائية وتزويدها بوسائل عصرية ،ومن بين هذه المحاور العديدة نلقي الضوء على عصرنة مرفق العدالة باعتباره الركيزة الأساسية لإصلاح وعصرنة العدالة وهذا من خلال قراءة أحكام القانون 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015 المتعلق بعصرنة العدالة، اضافة الى ايجابياته في النهوض بمرفق العدالة إلا أنه لا يخلو من سلبيات جعلت منه تقنية مخلخلة، وواجه هذا النظام صعوبات حال دون التطبيق الأمثل له.

وفي إطار هذا السياق سنحاول في هذا الفصل التطرق الى التقاضي الإلكتروني كآلية من آليات رقمنة قطاع العدالة في الجزائر من خلال :

المبحث الأول: واقع تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر.

المبحث الثاني: تقييم نظام التقاضي الالكتروني والصعوبات التي تواجهها الجزائر في تطبيقه.

المبحث الأول: واقع تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر

تماشيا مع سياسة الدولة الهادفة إلى عصرنة قطاع العدالة وتطوير المرفق العام وبهدف الحصول على دولة ذات قانون وهدفها الأساسي والوحيد الحرص على تحقيق العدالة في كامل ربوع الوطن، أولت الجزائر اهتماما كبيرا بمرفق العدالة فاتبعت في ذلك سياسة إصلاح عميقة ارتكز جزء منها على إدخال التكنولوجيا الحديثة، وكان على رأس القائمة تكنولوجيا الإعلام والاتصال في العمل القضائي التي تلعب دور مهم في عصرنة قطاع العدالة والسعي لضمان الشفافية وحسن التسيير للوصول إلى عدالة في متناول الجمهور، والسعي إلى تقديم خدمة عمومية بشكل الكتروني بدل الخدمة التقليدية المقدمة.

ووفقا لهذا المبدأ أصبحت مظاهر عصرنة قطاع العدالة اليوم واقعا ملموسا حيث أصبح جزء كبير من خدمات الوثائق القضائية متاحا على المواقع الإلكترونية، ودون أن ننسى الجزء المهم والكبير حيث أدخلت تقنيات المحاكمة عن بعد وبدأ العمل بالسوار الإلكتروني كإحدى التقنيات الحديثة التي أدخلت في أروقة المحاكم والتي تم تسخيرها لخدمة وتطوير والنهوض بمرفق العدالة.

المطلب الأول: في الظروف العادية

في إطار مواكبة التطورات في تكنولوجيا المعلومات والاتصال واستخدامها في كافة المجالات سعى المشرع الجزائري الى تطبيق آلية التقاضي الإلكتروني عن طريق اجراءات التقاضي الإلكترونية وتفعيلها في الشق القضائي ،سواء في المجال الجزائي أو المجال المدني.

الفرع الأول: اجراءات التقاضي الإلكتروني

يضع نظام التقاضي الإلكتروني طريقة جديدة لتقديم بيانات ووثائق ومرفقات الدعوى وكذا تحديد مواعيد الجلسات مسبقا لكل دعوى، حيث يتم سماع أقوال الأطراف عن بعد، دون الحضور الجسدي ومن هنا نتطرق الى اجراءات التقاضي الإلكتروني بداية من رفع الدعوى

كـأولا، ثـم ثانيـا ارسـال الوثـائق والإجـراءات القضـائية، مـرورا بمتابعـة الملـف القضـائي ثالثـا، ثـم اجراء المحاكمة كاخر اجراء، وكل ذلك بالطريق الإلكتروني.

أولا: رفع الدعوى القضائية الكترونيا

رفـع الـدعوى أمـام المحكمـة المختصـة ودفـع الرسـوم القضـائية هـو أول اجـراء للتقاضـي وهـو نفـس الأمـر فـي حالـة التقاضـي الإلكترونـي، بحيـث يـتم تسـجيل الـدعوى القضـائية الإلكترونيـة فـي سـجل الكترونـي خـاص بقيـد صـحف الـدعاوى مـن خـلال موقـع الكترونـي علـى شـبكة الأنترنـت يحمـل عنـوان معـين، يسـمح مـن خلالـه للخصـوم والمحـامين بالـدخول الـى النظـام لتسـجيل الـدعاوى القضائية وتسليم المستندات والوثائق وكذلك دفع الرسوم القضائية.

يـتم اعـداد عريضـة الـدعاوى القضـائية علـى قرصـين مـدمجين يملكـان السـعة ذاتهـا مـن قبـل المدعي وكذلك المدعي عليه حيث يقوم هذا الأخير بإعداد لائحته، وادخالها في الموقع.[1]

فبعـد اعـداد العريضـة يقـوم المـدعي بتوكيـل محـامي للـدفاع عنـه بشـكل الكترونـي عـن طريـق الـربط الإلكترونـي مـع أمـين الضـبط، فيقـوم المحـامي باستصـدار وكالـة بالخصـومة هـذا بعـد ادخـال بياناتـه اللازمـة المطلوبـة، وكـذلك يطلـب منـه ادخـال رقمـه السـري الـذي يتحصـل عليـه مـن نقابـة المحـامين فـي نطـاق مشـروع الحكومـة الإلكترونيـة، وبعـد ذلـك يقـوم بتوقيعهـا الكترونيـا، مـن خلال تفعيل قانون التوقيع الإلكتروني.[2]

يقـوم المحـامي بإرفـاق عريضـة الـدعوى الموقعـة الكترونيـا ببريـده الالكترونـي ورقـم هاتفـه بهـدف مراسـلته الكترونيـا، ثـم يقـوم الحاسـوب الرقمـي بـالتحقق مـن صـحة البيانـات والتأكـد مـن هويـة المسـتخدم الموقـع فيسـمح لـه بالـدخول ويفـتح لـه قائمـة لاختيـار المحكمـة المختصـة مدنيـة أو

[1] منديل أسعد فاضل، مرجع سابق، ص08.

[2] ترجمان نسيمة، آلية التقاضي الإلكتروني في البيئة الرقمية، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 05، العدد 02، جوان 2019، ص128.

جزائية، فبعد التحقق من البيانات وكافة الوثائق يتم تسديد رسوم الدعوى من خلال أحد وسائل الدفع الإلكتروني.

ومنه وبإتمام تسجيل عريضة الدعوى ودفع الرسوم القضائية يتم اجراء التبليغات القضائية.[1]

تجدر الإشارة الى أنه لا يتم رفع الدعوى القضائية الكترونيا في الجزائر بل يكون ورقيا أمام أمانة ضبط المحكمة المختصة.

ثانيا: ارسال الوثائق والاجراءات القضائية بالطريق الإلكتروني

باستقراء نص المادة 09 من القانون 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة [2]، التي نصت على كيفية تبليغ وارسال الوثائق والمحررات بالطرق الالكترونية إلى جانب الطرق التقليدية المنصوص عليها في قانوني الإجراءات المدنية والإدارية والجزائية، حيث خصص الفصل الثالث من هذا القانون لتنظيم ارسال الوثائق والاجراءات القضائية بالطريق الإلكتروني.[3]

حيث يعتمد التبليغ الإلكتروني على وسائل الكترونية كالبريد الالكتروني مثلا، نجد أنه اذا كان المدعي يعلم بعنوان البريد الإلكتروني للمدعي عليه فيدرجه ضمن عريضة دعواه ويقوم أمين الضبط عبر موقع المحكمة الإلكتروني بإعلان المدعي عليه، فتصل إليه كبريد الكتروني حكومي مضاف اليها رقم الدعوى وتاريخ ومكان انعقاد الجلسة، بالإضافة إلى الرقم السري الذي يمكن من خلاله الاطلاع على دعواه عن بعد، في حين إذا كان المدعي يجهل بيانات المدعي

[1] منديل أسعد فاضل، مرجع سابق، ص09.

[2] القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مصدر سابق.

[3] العيداني محمد، زروق يوسف، مرجع سابق، ص507.

عليه اللازمة بتبليغه يقوم أمين الضبط من خلال الربط الشبكي مع قاعدة البيانات للحصول عليها.[1]

ويشترط في الوسائل التقنية المستعملة في هذه المراسلات ما يلي:[2]

- سلامة الوثائق المرسلة.
- أمن وسرية التراسل.
- امكانية التعرف الموثوق على أطراف التراسل الإلكتروني.
- حفظ المعطيات بحيث يسمح بتحديد تاريخ الإرسال والاستلام من طرف المرسل اليه بصفة أكيدة.
- حسب ما تقضي به الفقرة 02 من المادة 10 من القانون 15-03 على توفر هذه الشروط واعداد الوثيقة المرسلة الكترونيا وفق الاجراءات اللازمة، نجد هذه الأخيرة متمتعة بصحة وفعالية الوثيقة الأصلية.

كما يترتب على ارسال العقود والوثائق بالطريق الإلكتروني اشعار بالاستلام يرد من المرسل اليه يبين تاريخ وساعة الاستلام، ويكون هذا الإشعار بمثابة تأشيرة وختم وتوقيع أو أي اشارة تفيد الاستلام[3].

ترسل أمانة الضبط بعد استلامها لعريضة الدعوى ومرفقاتها وبعد تحديدها لتاريخ الجلسة، الملف الى حاسوب المحكمة المختصة.

[1] منديل أسعد فاضل، المرجع السابق، ص11.

[2] انظر المادة 10 من القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مصدر سابق.

[3] انظر المادة 11 من القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مصدر سابق.

ثالثا: متابعة الملف الكترونيا

بغرض تقريب الادارة من المواطن وتخفيف عبء التنقل يتم متابعة ملف المتقاضي بموجب نظام آلي مستحدث، حيث يتم بموجب هذا النظام بمجرد تسجيل الدعوى القضائية الحصول على رقم سري يتمكن من خلاله صاحب القضية من اللجوء الى الموقع الإلكتروني الخاص به ليرى ما ألت اليه قضيته، إذا كانت في المداولة والنظر أو تم تأجيلها، أو حفظ الملف، أو في أي مستوى كانت سواء في المحكمة أو المجلس القضائي، أو على مستوى المحكمة العليا.[1]

إضافة إلى:[2]

– امكانية الاطلاع على منطوق الحكم عبر الأنترنت سواء على مستوى المحاكم أو المجالس القضائية.

– امكانية الاطلاع على الشباك الالكتروني للمحكمة العليا ومجلس الدولة انطلاقا من المجالس القضائية.

– التبادل الالكتروني لإبلاغ الملفات الجزائية بين قضاة النيابة وقضاة التحقيق.

– توفير خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية لتمكين المواطنين من تقديم طلباتهم والوثائق المرفقة بها عبر الأنترنت.

– اعتماد الأنظمة الالية الحديثة لتسيير الموارد البشرية والأرشيف القضائي.

رابعا: المحاكمة عن بعد

بموجب القانون 15-03 تم اعتماد هذا النظام في الجزائر، هذا بعد ربط المحاكم المجالس وكذلك المؤسسات العقابية عبر كامل التراب الوطني بشبكة الألياف العصبية، بحيث

[1] العيداني محمد، زروق يوسف، مرجع سابق، ص509.

[2] زيدان محمد، التقاضي الإلكتروني آلية اجرائية عصرية في مواجهة الظروف الطارئة "جائحة كورونا نموذجا"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 58، العدد 02، جوان 2021، ص267.

يسمح هذا النظام بالتحادث المرئي عن بعد في مجال التحقيقات القضائية، مثلا سماع الأطراف والتحقيق معهم عن بعد، وأيضا أثناء سير المحاكمات كسماع الشهود والخبراء المتواجدون في أماكن بعيدة، كما يمكن كذلك سماع المتهمين في مادة الجنح والمحبوسين في المؤسسات العقابية لتخفيف اجراءات تنقلهم.[1]

ومنه فان نظام المحاكمة عن بعد يجسد في المواد الجزائية فقط، بينما هو غير مطبق في المواد المدنية، وهذا ما تسعى اليه وزارة العدل من خلال:

– لغرض ربط الاتصال بين مختلف الهيئات القضائية، تعمل وزارة العدل على تفعيل شبكتها القطاعية، والتي تتضمن قاعدة معلوماتية.

– العمل على ادماج تقنية التوقيع والتصديق الإلكتروني في المجال القضائي.

– العمل على انشاء شبكة اتصال داخلية بين المجالس القضائية والمحكمة العليا، وكذلك مجلس الدولة بحيث تمكن المحامين من تسجيل الطعن في المقررات القضائية أمام مصلحة الطعون على مستوى الشبكة بالمجلس القضائي، وتتبع مال اليه الطعن دون الحاجة للانتقال إلى مقر المحكمة العليا، غير أن هذا الإجراء لم يتم تفعيله بصفة كلية، حيث لا يزال الإجراء الالكتروني لحد اليوم يقتصر على تسجيل الطعن في حين تتم باقي الاجراءات بالطريقة التقليدية.[2]

ومن ثم فقد جسدت هذه التقنية الإلكترونية الحضور الإلكتروني الذي أصبح يغني عن الحضور الفعلي لبعض الأشخاص، حيث ساعدت على تحقيق عدة امتيازات نذكر منها:[3]

– تسهيل عملية سير الاجراءات القضائية لفائدة المتقاضين.

– تجنب تحويل ونقل المحبوسين والشهود من مناطق بعيدة لإجراء التحقيق والسماع أثناء المحاكمة.

[1] العيداني محمد، زروق يوسف، المرجع السابق، ص512.

[2] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، مرجع سابق، ص17.

[3] زيدان محمد، مرجع السابق، ص298.

– لجأت المحكمة لاستخدام هذه التقنية بهدف التحقيق والسماع أثناء المحاكمة وكذلك سماع الشهود والأطراف المدنية.

وبالتالي يتم اللجوء الى تقنية المحاكمة المرئية عن بعد بتوفر الشروط التالية:[1]

– إذا استدعى حسن سير العدالة أو بعد المسافة ذلك، وهذا ما قضت به المادة 14 من القانون 15–03 التي نصت على:" إذا استدعى بعد المسافة أو تطلب ذلك حسن سير العدالة يمكن استجواب وسماع الأطراف عن طريق المحادثة المرئية عن بعد.."

– في حالة الموافقة عن بعد يجب موافقة النيابة العامة والمتهم المحبوس.

– ضرورة تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها، مرفقة بملف الاجراءات.

– ضمان سرية الإرسال وأمانته.

– يجب أن تكون التصريحات كاملة وحرفية على محضر يوقعه القاضي المكلف بالملف وأمين الضبط فبالرغم من توافر دواعي اللجوء الى هذه التقنية تجدر الإشارة أن الأمر يظل مرتبطا بالسلطة التقديرية للقاضي، إن شاء لجأ اليها وإن أبى استعمل الوسائل والاجراءات التقليدية.

وقد حدد نطاق استخدام هذه التقنية من خلال المادة 15 من نفس القانون، وجاء فيها أنه يمكن لقاضي التحقيق أن يستعمل المحادثة عن بعد، حيث تستعمل أمام قاضي الحكم وأمام قاضي التحقيق.

وكانت أول محاكمة عن بعد داخل أرض الوطن بتاريخ 07 ماي 2015 بمحكمة القليعة، وأول محاكمة دولية بتاريخ 11 جويلية 2016 بمجلس قضاء المسيلة أين خوطب الشاهد بتقنية الصوت والصورة وهو في مجلس قضاء نانتير الفرنسي.[2]

[1] انظر المادة 14 من القانون 15–03 المتعلق بعصرنة العدالة، مصدر سابق.

[2] ترجمان نسيمة، المرجع السابق، ص136–137.

الفرع الثاني: تطبيق الية التقاضي الإلكتروني في المجال الجزائي

من أهم المظاهر الإجرائية التي تم تكريسها لتجسيد التقاضي الإلكتروني في المادة الجزائية الاعتماد على المراقبة الإلكترونية والتي تعتبر من أهم مصادر البحث والتحري، ونظام المحاكمة عن بعد، وهذا ما سيتم التطرق إليه كما يلي:

أولا: المراقبة الإلكترونية

عرفها المشرع الجزائري من خلال المادة 150 مكرر من القانون 18-01 المؤرخ في 30يناير 2018 الذي يعدل ويتمم القانون 04/05 في 2005/02/06 والمتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين بفصل رابع من الباب السادس تحت عنوان " الوضع تحت المراقبة الإلكترونية "، حيث جاء في نص المادة 150مكرر " الوضع تحت المراقبة الإلكترونية بأنه إجراء يسمح بقضاء المحكوم عليه كل العقوبة أو جزء منها خارج المؤسسة العقابية ،

يتمثل الوضع تحت الرقابة في حمل الشخص المحكوم عليه طيلة المدة الذكورة في المادة 150 يسمح بمعرفة تواجده في مكان تحديد الإقامة المبين في مقرر الوضع الصادر عن قاضي تطبيق العقوبات." [1]

كما أضاف المشرع الجزائري في المادتين 150 مكرر 15 و16 بأنه يتم تطبيق نظام المراقبة الإلكترونية تدريجيا متى توفرت الشروط الضرورية لذلك، وأنه تحدد شروط وكيفيات تطبيق هذا الفصل عند الاقتضاء عن طريق التنظيم.[2]

[1] القانون رقم 18-01 المؤرخ في 30 يناير 2018، الجريدة الرسمية العدد 05 المؤرخة في 30جانفي 2018، المتمم للقانون رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005 والمتضمن قانون تنظيم السجون والقانون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، الجريدة الرسمية العدد 12، الصادرة بتاريخ 13 فيبراير 2005.

[2] أنظر المواد 150 مكرر 15، 150 مكرر 16 من القانون 18-01، مصدر سابق.

نص المشرع الجزائري طبقا لنص المادة 150 مكرر 1 من قانون 18-01 على أن الوضع تحت المراقبة الإلكترونية كطريقة لتنفيذ العقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة خارج السجن دون اعتبارها عقوبة قائمة بحد ذاتها [1]، حيث اشترط المشرع شروطا لا بد من توافرها في العقوبة المحكوم بها لضمان تنفيذ هذا النظام نوجزها فيما يلي:

- يعتبر الشرط الأهم والأساس لتطبيق المراقبة الالكترونية، وهو أن تكون العقوبة سالبة للحرية، وعليه لا يطبق على العقوبات الأخرى كالغرامات والمصادرة.[2]

- لا بد أن تكون مدة العقوبة المحكوم بها لا تتجاوز 03 سنوات، وهذا بالنسبة للمحكوم عليه غير المحبوس، أي يقصد بذلك العقوبات المتعلقة بالجنح التي لا تتجاوز ثلاث سنوات والمخالفات، أو في حالة ما إذا كانت العقوبة المتبقية لا تتجاوز هذه المدة وهذا بالنسبة للمحبوس الذي حكم عليه بعقوبة سالبة للحرية طويلة المدة، وفي هذه الحالة تكون جنحة أو جناية، وبدأ في تنفيذها فعلا وأمضى جزءا منها ولكن المدة المتبقية من هذه العقوبة أقل أو تساوي ثلاث سنوات.[3]

-أن لا يكون الحكم بالعقوبة نهائي، وهو شرط أورده المشرع الجزائري في المادة 150 مكرر 03.[4]

ثانيا: المحاكمة عن بعد

[1] بدري فيصل، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية-السوار الإلكتروني كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 02، العدد 10، جوان 2018، ص 807.

[2] ساهر ابراهيم الوليد، مراقبة المتهم الكترونيا كوسيلة للحد من مساوئ الحبس الاحتياطي (دراسة تحليلية)، مجلة الجامعة الاسلامية للدراسات الاسلامية، المجلد 21، العدد 01، 2013 ص 668.

[3] أنظر المادة 150 مكرر 1 من القانون 18-01، مصدر سابق.

[4] أنظر المادة 150 مكرر 3 من القانون 18-01، مصدر سابق .

يعتبر نظام المحاكمة عن بعد من الأنظمة الجديدة المطبقة، حيث يعتمد على تقنية الصوت والصورة داخل أورقة المحاكم، وهذا بفضل شبكة الألياف البصرية التي تم بواسطتها ربط كل المحاكم والمجالس والمؤسسات العقابية عبر التراب الوطني. حيث تمكن هذه الميزة من سماع الأطراف والتحقيق معم عن بعد، كما يمكن سماع المتهمين في مادة الجنح والمحبوسين في مؤسسات عقابية للتحقيق من إجراءات تنقلهم بالإضافة إلى العديد من المزايا التي تسهل عملية القضاء.[1]

فالمحبوس لا يبقي في انتظار أمر الاستخراج والتحويل الذي تصدره النيابة العامة، لا سيما اذا كان هذا الأخير بعيد المسافة من جهة المحاكمة وبالتالي تتم محاكمته في أقرب الأجال وفي هذا ربح للوقت والمال والجهد .[2]

يعتبر المشرع الجزائري من التشريعات لتي تأخرت زمنيا في اعتماد تقنية المحادثة المرئي عن بعد في قطاع العدالة، حيث تمت أول محاكمة عن بعد داخل الوطن بتاريخ 2015/10/07بمحكمة القليعة، فيما كانت أول محاكمة دولية بتاريخ 2016/07/11 بمجلس قضاء المسيلة أين خوطب الشاهد بتقنية الصورة ة الصوت وهو في مجلس قضاء " نانتير " الفرنسي.[3]

يعتبر القانون 15-03 أول قانون نص على المحاكمة المرئية عن بعد وهذا من خلال المواد 14،15،16،[4] والتي عرفت تعديلات بموجب تعديل قانون الإجراءات الجزائية بالأمر 20-04، وتحديدا في الكتاب الثاني مكرر بعنوان " استعمال وسائل الاتصال المسموعة و

[1] العيداني محمد، زروق يوسف، مرجع سابق، ص 512 .

[2] بلواضح الطيب، الذهبي حليفة، الخدمات الالكترونية المتاحة في مجال عصرنة العدالة الجزائرية، مجلة الدراسات القانونية و السياسية، مجلد 06، عدد 01، جانفي 2020، ص148.

[3] بواشري أمينة، سالم بركاهم، الاصلاح الاداري في الجزائر عرض تجربة مرفق العدالة (2017-1999)، المجلة العلمية الجزائر 3، المجلد 06، العدد 11، جانفي 2018، ص225.

[4] القانون رقم 15-03المؤرخ في 1فيفري 2015، المتعلق بعصرنة العدالة، مصدر سابق.

المرئيـة أثنـاء الإجـراءات " فـي المـواد مـن 411مكـرر 11، مبينـا فيهـا إجـراءات اسـتعمال الوسـائل المرئية أثناء مرحلة التحقيق، وأثناء مرحلة المحاكمة .[1]

كمـا أجـاز الأمـر 15-02 المعـدل والمـتمم لقـانون الإجـراءات الجزائيـة بمقتضـى المـادة 65 مكـرر 19، وكـذا المـادة 65 مكـرر 27 إمكانيـة سـماع شـهادة الشـهود غـن طريـق اليـة المحادثـة المرئيـة عـن بعـد قصـد تـوفير الحمايـة اللازمـة للشـهود مـن خـلال كتمـان هـويتهم حفاظـا علـى أمـنهم باعتبار أن هذه الالية لا تسمح بمعرفة صور الأشخاص أو أصواتهم .[2]

حيـث حـددت المـادة 14 مـن القـانون 15-03 والمـادة 441 مكـرر 8 مـن قـانون الإجراءات الجزائية شروط موضوعية من أجل تحقيق محاكمة عن بعد وهي :[3]

- وجـود سـبب جـدي لتطبيـق المحاكمـة عـن بعـد كبعـد المسـافة، أو حسـن سـير العدالـة، مـع تطبيقهـا فقـط فـي الجـرائم ذات وصـف الجنحـة فقـط .[4]-وجـوب مراعـاة احتـرام إجـراءات التقاضـي المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية .[5]

- الحصـول علـى الموافقـة الصـريحة للمـتهم، وهـذا بمقتضـى نـص المـادة 15 مـن القـانون 15-03، غيـر أن المشـرع الجزائـري تراجـع عـن ذلـك بموجـب الأمـر 20-04 وتـرك الأمـر للسـلطة التقديريـة لقاضـي الحكـم، إذ نصـت المـادة 441 مكـرر قـانون الإجـراءات الجزائيـة المسـتحدثة

[1] القانون رقم 15-04المؤرخ في 1فبراير 2015، الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادر بتاريخ 10 فبراير، 2015

[2] الأمر15-02المؤرخ في23 يوليو 2015، يعدل ويتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8يونيو 1966، الجريدة الرسمية عدد40الصادر بتاريخ 23 يوليو 2015

[3] القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة ، مصدر سابق

[4] مهدي أسماء، فاضل الهام، تفعيل الية التقاضي الالكتروني في الجزائر، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر 2021، ص 342.

[5] رحايلي سيف الدين، القواعد الموضوعية والاجرائية للتقاضي الالكتروني في المادة الجزائية، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، الجزائر، العدد الخاص، ديسمبر 2012، ص9.

بموجب الأمر 20-04على أنه يجوز للقاضي اللجوء لاستعمال تقنية المحاكمة المرئية من تلقاء نفسه، وبعد استطلاع رأي النيابة، وأنه في حالة اعتراض النيابة او أحد الخصوم، وإذا رأت جه الحكم عدم جدية هذا الاعتراض فإنها تقضي باستمرار المحاكمة المرئية بموجب قرار غير قابل للطعن فيه.[1]

أما فيما يخص الإجراءات الشكلية فتكون وفقا لما هو معمول به في الهيئات القضائية حاليا، وتتمثل هاته الإجراءات في :

مثول المتهم من خلال شاشة معروضة في قاعة الجلسات، تقابها شاشة أخرى في المؤسسة العقابية، حيث يقوم القاضي بالمناداة على المتهم، ويتم استجوابه صوتا وصورة بنفس إجراءات الاستجوابات العادية، تليها طلبات النيابة العامة، ومرافعات الدفاع، ويقوم أمين ضبط الجلسة بتدوين التصريحات التي تدور في الجلسة، ثم يداول القاضي في القضية وينطق بالحكم على مرأى المتهم الماثل مرئيا، ويتم الاحتفاظ بالتصريحات التي دارت في الجلسة في دعامة الكترونية ترفق بالملف الورقي، بالإضافة إلى الشروط الشكلية التي نصت عليها المادة 14 من القانون 15-03 وهي :

- وجوب تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامة التصريحات والإجراءات أو تضمن الوسيلة في المحاكمة المرئية سرية الارسال .[2]

- وجوب تدوين التصريحات على دعامة تضمن سلامتها ،وارفاقها بملف الإجراءات، وهذا كضمانة لحماية المتهم .

[1] المرجع نفسه ، ص9.

[2] رحايلي سيف الدين، مرجع سابق، ص 10.

–وجوب تحرير أمين ضبط المؤسسة العقابية محضرا عن سير عملية استعمال تقنية المحاكمة المرئية، ويوقعه، ثم يرسله إلى رئيس الجهة القضائية المختصة لإلحاقه بملف الإجراءات، وهذا بمعرفة رئيس المؤسسة العقابية المتواجد فيها المتهم المحبوس .[1]

إن اعتماد الية المحاكمة عن بعد خطوة هامة وفعالة في قانون الإجراءات الجزائية، حيث مكنت من تفادي مخاطر انتشار عدوى فيروس كورونا كما ساهمت في تسريع الاف القضايا التي كانت متوقفة بسبب جائحة كورونا، كما ساهم اعتماد هذه التقنية في ايجاد حلولا كثيرة لإشكاليات كانت تحد من وتيرة السير الحسن للعمل القضائي.[2]

وباعتماد المشرع الجزائري على تقنية المحادثة المرئية عن بعد خلال مراحل سير الدعوى الجزائية خاصة في مرحلتي التحقيق والمحاكمة، وجهت إليه الكثير من الانتقادات بخصوص تطبيق هذا النظام لما فيه من مساس بضمانات المحاكمة العادلة .[3]

حيث سنحاول التطرق إلى مدى تأثير المحاكمة عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة كما يلي:

المحاكمة المرئية عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة في مرحلة التحقيق:

تعد مرحلة التحقيق المرحلة التحضيرية التي تسبق المحاكمة، يقصد بها مهمة البحث عن الأدلة المتعلقة بموضوع الدعوى قبل إحالتها إلى المحكمة، حيث يمكن للمحكمة أن تنظر في الدعوى بعدما تبين عناصرها، وظهرت أهم المعطيات المتصلة بها من أجل الفصل فيها،

[1] المرجع نفسه، ص10.

[2] أمير بوساحية، وفاء شناتلية، مستقبل اقنية المحاكمة المرئية عن بعد في ضوء الأمر20–04: بين المواءمة المرحلية لجائحة كورونا وصعوبة الاستمرار بعدها. المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد58، العدد02 ، جوان 2021، ص 871– 872.

[3] يزيد بوحليط، خليل الله فليغة، المحاكمة عن بعد: سرعة الاجراءات أم اهدار للضمانات، مخبر مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 12، العدد 01، أفريل 2021، ص895 .

وهذا بعد توصلها إلى النتائج من خلال التحقيق الابتدائي من أدلة تثبت ارتكاب الجرم وتنسبه للمتهم .[1]

وعلى الرغم من ذلك فإن هذا الأخير تمنح له ضمانات تحمي حقوقه وحريته من أي تعسف جراء اتخاذ إجراءات التحقيق، خاصة مع استخدام تقنيات متطورة تمثلت في المحاكمة المرئية عن بعد ، ولعل أهم هذه الضمانات نجد حق الدفاع والحق في سرية إجراءات التحقيق.[2]

1-تأثير تقنية المحادثة المرئية عن بعد على حق الدفاع

يعتبر حق المتهم في الاستعانة بمحام من الحقوق الاساسية لضمان محاكمة عادلة، باعتبار أن للمحامي حق تمكينه من الدعوى، والحق في تقديم كل طلب أو دفعة لفائدة موكله، ويضاف كذلك حق حضور الاستجواب .[3]

حيث يهدف الى تحقيق مصلحة المجتمع الى الحقيقة بإدانة من تثبت ادانته وتبرئته ومنه تحقيق التوازن بين سلطة الاتهام والمتهم، فهذا الحق مكفول بموجب المواثيق الدولية

[1] محمد شاكر سلطان، ضمانات المتهم أثناء مرحلة التحريات الأولية والتحقيق الابتدائي، رسالة ماجستير في القانون تخصص علم الإجرام والعقاب، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة العقيد الحاج لخضر باتنة، 2013، ص108

[2] يزيد بوحليط، خليل الله فليغة، مرجع سابق، ص 895

[3] محمد مومن، حق المتهم في الاستعانة بمحامي اثناء محاكمة الجنائية، مجلة الاجتهاد القضائي بسكرة، العدد 13، ديسمبر 2016، ص113.

لاسيما العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية .كما كفله المشرع الجزائري من خلال المادة 100 من قانون الاجراءات الجزائية .[1]

وبالرجوع المشرع الجزائري الى استعمال المحاكمة المرئية عن بعد خلال مرحلة التحقيق من خلال المادة 15 من القانون رقم 03/15[2]، والمادة 411 مكرر من الأمر 04/20 أصبح بإمكان قاضي التحقيق استجواب المتهم ير المحبوس بمقر المحكمة الأقرب الى مكان اقامته، وهذا بحضور محاميه وهوما نصت عليه المادة441مكرر على ".. احترام الحقوق والقواعد المنصوص عليها في هذا القانون ."حيث جعل المشرع الجزائري لخصوم الدعوى ،و طرف مدني ضمانة في الاستعانة بمحامي ما لم يتنازل صاحبه عنه [3]، كما الزم وضع الملف تحت طلب محامي المتهم قبل الاستجواب ب 24 ساعة وكذلك المدعي المدني وفقا للمادة105 من قانون الاجراءات الجزائية [4].

لكن ما يجعل هذه الطريقة تتسم بسلبيات هو انها لا تجعل المتهم يعبر فعلا عن حججه واسانيده، ولا يمكنه الاستفادة من لغة الجسد التي قد يبديها في الدفاع عن نفسه والتي تلعب دور كبير في هذا الإطار وتؤثر على حق الدفاع .[5]

2 - تأثير المحاكمة المرئية عن بعد على سرية إجراءات التحقيق

تعد سرية إجراءات التحقيق من أهم الضمانات التي تحمي حقوق المتهم، بحيث يتم التحقيق في غير حضور الجمهور، حيث يلتزم كل شخص يساهم في إجراءات التحقيق بكتمان السر المهني تحت طائلة العقوبات الجزائية.[1]

---

[1] هلالي عبد الله ، حقوق الدفاع في مرحلة ما قبل المحاكمة في النمط الجنائي و النمط الواقي ، دار النهضة العربية ، القاهرة، بدون سنة، ص 05

[2] القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة ، مصدر سابق.

[3] الأمر 20-04 المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية، مصدر سابق.

[4] أنظر المادة 5 من قانون الاجراءات الجزائية .

[5] أمير بوساحة ، وفاء شناتلية ، مرجع سابق ، ص879

ولعل الغاية من هذا الإجراء هو الحفاظ على سرية مجريات التحقيق من أجل عدم المساس بسمعة المتهم وكرامته ومنع التشهير به، فالمتهم يعتبر بريئا حتى تثبت إدانته، ويضاف أيضا إلى ذلك حماية الخصوم وسلطة التحقيق من تأثير الرأي العام، حيث يؤدي نشر الأخبار قبل بدء المحاكمة إلى التهويل، وتيارات تناصر المتهم أو تناهضه خاصة إذا كانت الجريمة تشغل رأي الناس، مما يؤثر سلبا على مجريات التحقيق وحت على هيئة المحكمة .[2]

تضم المحاكمة المرئية عن بعد سرية الاتصال وأمانته، بحيث لا يمكن أن تجرى على مواقع التواصل الاجتماعي أو عبر شبكات غير محمية فهي تتم في شبكة مخصصة لذلك تسمى الشبكة القطاعية لوزارة العدل، حيث تضمن هذه الأخيرة الاتصال الإلكتروني والتبادل الفوري المؤمن للمعلومات بين مختلف القطاع وفق نظام الأنترنت إذ تم ربط كل الجهات القضائية والمؤسسات العقابية .[3]

حيث نصت المادة 14 من القانون رقم 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة [4]"...يتم تسجيل التصريحات على دعامة تضمن سلامتها ..." والمادة 441 مكرر من الأمر رقم 04/20 السالف الذكر [5] "..يجب أن تضمن الوسائل المستعلمة سرية الاتصال وأمانته ."

أثر تقنية المحاكمة المرئية عن بعد على ضمانات المحاكمة العادلة في مرحلة المحاكمة

أثر تقنية المحادثة المرئية عن بعد على مبدأ العلنية:

---

[1] القانون 06-22 المؤرخ في 20 ديسمبر المعدل والمتمم للأمر 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن تعديل قانون الاجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية رقم 84 الصادرة بتاريخ 24 ديسمبر 2006.

[2] يزيد بوحليط، خليل الله فليغة، مرجع السابق، ص896.

[3] لعجاج مريم، جوادي الياس، حق التقاضي والمثول أمام القضاء في أجال معقولة اثناء الحجر الصحي، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 09، العدد 04، ديسمبر 2020، ص 227.

[4] القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مصدر سابق.

[5] الأمر 20-04 المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية، مصدر سابق.

يقصد بالعلنية تمكين الجمهور الناس من الاطلاع على جلسات المحاكم والعلم بها، فيسمح لجميع الأشخاص بارتياد قاعات الجلسات دون تمييز من حضور تلك المرافعات .

فالعلنية إذن هي السماح للأفراد من مراقبة ما يدور في الجلسات من جهة، وضمانة أساسية للمتهم الذي يكون مطمئن لأن قضيته تكون تحت مرأى الجمهور من جهة أخرى،فلا يكون هناك شك في تطبيق القانون .[1]

يشكل مبدأ علنية الجلسات إحدى الضمانات الرئيسية التي يجب توافرها في أي محاكمة جنائية، كونه يعتبر مؤشر أساسي لنزاهة وسلامة إجراءات المحاكمة، لذلك تكفل كافة ال المواثيق والعهود الدولية المعنية بحقوق الإنسان حق المتهم في محاكمة علنية ونزيهة .[2]

حيث تعتبر العلانية من المبادئ الأساسية التي يرتكز عليها النظام القضائي الجزائري، ولان المحاكمة العادلة لا تتجسد الا اذا كانت جلسات القضاء مفتوحة امام الناس، ليمارس هؤلاء رقابة شعبية على القاضي تدفعه أكثر للحرص على تطبيق القانون ومراعاة حقوق الخصوم والمساواة بيهم .[3]

يرى البعض أن تقنية المحادثة المرئية عن بعد في المحاكمة الجزائية، لا تحقق مقتضيات المحاكمة العادلة لمساسها بأهم مبادئ المحاكمة وهو مبدأ العلنية، فهي لا تسمح للعامة بممارسة الرقابة الشعبية على هيئة الحكم، وهذا ما يفسح المجال لتعسف القضاة، ويمس

[1] مزيان محفوظ، مسوعدان بلقاسم، مبدأ علانية المحاكمة الجزائية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، بجاية، 2017/2016، ص6.

[2] يوسفي عبد الهادي، المحاكمة المرئية عن بعد: تكريس لعصرنة العدالة أم مساس بالضمانات؟، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 01، ديسمبر 2021، ص228.

[3] عمار بوضياف، المحاكمة العادلة في النظام الجنائي الاسلامي والمواثيق الدولية –دراسة مقارنة – جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص 32.

بضمانات الخصوم وبخاصة المتهم ، ولا توفر حضور الجمهور في قاعة الجلسات، ويرى جانب اخر أن المبررات التي أدت التشريعات إلى اعتماد هذه التقنية هي مبررات صحية، تهدف إلى تفعيل البروتوكول الصحي المفروض من منظمة الصحة العالمية لمواجهة المستجد تداعيات انتشار فيروس كورونا، وهذا ما يصعب تطبيق العلنية الذي قد يجعل من تكريسه مساسا بالصحة العامة، وهي مصلحة أولى بالحماية من مصلحة المتهم الخاصة .[1]

أثر تقنية المحادثة المرئية عن بعد على مبدأ الوجاهية :

يقصد بمبدأ الوجاهية " اتخاذ كافة الإجراءات في مواجهة الخصوم بطريقة تمكينهم من العلم بها، سواء عن طريق إجراءها في حضورهم كإبداء الطلبات والدفوع وإجراء التحقيقات أو عن طريق اعلانهم بها أو تمكينهم من الاطلاع عليها ومناقشتها، والهدف من هذا المبدأ ضمان تطبيق حق الدفاع للخصوم عبر الإحاطة بكل الإجراءات وتمكينهم من الرد عليها "[2]

حيث تعتبر المحاكمة وجاهية عند وضع المتهم وجها لوجه أمام متهم اخر ،أو شاهد، أو ضحية ليسمع بنفسه ما يصدر منه من أقوال، وما يبدر نه من ادعاءات فيتولى المتهم الإجابة تأييدا أو تفنيدا، فمقتضى هذا الأمر تتم كافة إجراءات المحاكمة وما يجري فيها من مرافعات أو تقديم أدلة أو سماع شهود، بحضور المتهم والضحية والشهود أمام هيئة المحكمة .[3]

إن اللجوء إلى المحاكمة عن بعد باستخدام تقنية المحادثة المرئية في مجال المحاكمة الجنائية ينشأ عنه امتداد النطاق الجغرافي لجلسات المحاكمة، بحيث يشمل مكانين أو أكثر

[1] يزيد بوحليط، خليل الله فليغة، مرجع سابق، ص 897

[1] عبد الرحمن بربارة ، شرح قانون الاجراءات المدنية و الادارية ، منشورات البغدادي ، الجزائر ،2009 ، ص 22.

[3] محمد طلحاب العتيبي ، دور المحامي في الاجراءات الجزائية ، رسالة ماجستير ، التشريع الجنائي الاسلامي ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف للعلوم الامنية ، الرياض ، 2004 ، ص 120.

داخل إقليم الدولة الواحدة، أو أقاليم عدة دول يتواجد فيها المتهم أو المتهمين والشهود وغيرهم من أطراف الدعوى العمومية .[1]

يؤدي استخدام تقنية التواصل المرئي عن بعد في المحاكمة الجنائية لا يمس بمبدأ الوجاهية، لأن هذه التقنية تمكن أطراف الدعوى من رؤية بعضهم البعض بشكل واضح، وتحقق مبدأ المواجهة بين الخصوم ودون الحاجة إلى الوجود الفعلي في أماكن انعقادها [2].لكن هناك من يعتبر أن هذا الأسلوب مناف تماما لمبدأ الوجاهية ذلك أن هذه التقنية لا تتيح لهيئة المحكمة التعرف على معالم شخصية المتهم، مما يؤدي إلى تعذر القاضي تكوين قناعة تجاهه، بالإضافة إلى أنها لا تحقق الحضور الفعلي لأطراف الدعوى والمواجهة المباشرة بين المتهم والضحية والشهود مما يؤثر سلبا على تصريحاتهم وأقوالهم .[3]

الفرع الثالث: تطبيق التقاضي الإلكتروني في المجال المدني

لم يحدد المشرع الجزائري إجراءات خاصة بالتقاضي الإلكتروني مما يجعل إجراءاته وشروطه العامة تؤول تلقائيا إلى إجراءات التقاضي العادية في عمومها ما يتعلق بطريقة رفع الدعوى وإجراءاتها، الشروط الشكلية الخاصة بالعرائض والتكليف بالحضور، قواعد الاختصاص الاقليمي ولنوعي المنصوص عليها في قانون الإجراءات المدنية والإدارية (13 إلى 47)، كما أنها تخضع لنفس وسائل الإثبات المنصوص عليها في المواد (70إلى 193)، ونفس الأمر بالنسبة لوسائل الدفاع المنصوص عليها في المواد من (48إلى 69) من قانون الإجراءات المدنية والإدارية، وبما أن المشرع الجزائري لم يخصص حديثا عن حجية الأحكام الصادرة في إطار التقاضي الإلكتروني، إلا أنه من البديهي أن تكتسي نفس حجية الأحكام العادية

[1] يوسفي عبد الهادي ، مرجع سابق، ص 230.

[2] عبد المجيد عمارة، استخدام تقنية المحادثة عن بعد في التحقيق المحاكمة الجزائية، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 10، العدد03، سبتمبر 2018، ص 65 .

[3] يزيد بوحليط ،خليل الله فليغة، مرجع سابق، ص 898.

المنصوص عليا في المواد 284،296،296،298 من ذات القانون، كون تلك الأحكام صادرة عن سلطة قضائية في إطار الفصل في نزاع قضائي وفقا للشروط والإجراءات القانونية .[1]

لكن في المجمل يمكن القول أن المشرع الجزائري نص على القواعد العامة للتقاضي الإلكتروني في المواد المدنية في القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة [2].

تسعى وزارة العدل الجزائرية لتكريس الإجراءات الخاصة بالتقاضي الإلكتروني من أجل التمكين ن استعمال هذه الألية بسبب أن التقاضي الإلكتروني في المواد المدنية غير مجسد فعليا ولغاية الان، ومن بين هذه الإجراءات التي تقوم بها وزارة العدل:

-تفعيل الشبكة القطاعية لوزارة العدل، والتي تتضمن قاعدة معلوماتية، غرضا ربط الاتصال بين مختلف الهيئات القضائية .[3]

-استحداث أرضية النيابة الالكترونية على الموقع الالكتروني لوزارة العدل ودخولها حيز الخدمة بتاريخ 28 جويلية 2020، وهي أرضية مخصصة لتلقي الشكاوى والعرائض عن بعد.[4]

-إدماج تقنية التوقيع والتصديق الالكتروني في المجال القضائي ،عن طريق : وضع حيز الخدمة -مركز شخصنة الشريحة للإمضاء الإلكتروني -إنشاء سلطة التصديق الإلكتروني - تكريس الحماية القانونية للأنظمة الالية وبرمجيات التوقيع الإلكتروني .[5]

ولكن تطبيق التقاضي الإلكتروني في المجال المدني تعتريه جملة من الصعوبات التي تحول دون تحقيقه على أرض الواقع وتتمثل هاته الصعوبات فيما يلي:

---

[1] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، مرجع سابق، ص17.

[2] القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة ، مصدر سابق

[3] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، مرجع سابق، ص17.

[4] أرضية النيابة الالكترونية على موقع وزارة العدلhttps://e-nyaba.mjustice.dz/choix.php

[5] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، مرجع سابق، ص17.

– النقص التشريعي المنظم لأحكام التقاضي الإلكتروني في مجال القضاء المدني سواء على المستوى الوطني أو على المستوى الدولي وهو ما أدى الي خلق قصور في مجال التنظيم القضائي الخاص به .[1]

– تعدد الأشخاص المشاركين في الإجراءات عكس الدعاوى الجنائية، حيث يقتصر أصحاب على شخص واحد وبالتالي لا يمكن إدخال تكنولوجيا جديدة في العملية المدنية كما هو الحال في الإجراءات الجزائية .[2]

إقامة شبكة داخلية بين المجالس القضائية والمحكمة العليا، ومجلس الدولة تمكن المحامين –من تسجيل الطعن في المقررات القضائية أمام مصلحة الطعون على مستوى الشبكة بالمجلس القضائي، وتتبع مال الطعن دون الحاجة للانتقال إلى مقر المحكمة، وهذا الإجراء لم يتم تفعيله بصفة كلية، فلحد الان يقتصر الإجراء الالكتروني على تسجيل الطعن، في حين تتم باقي الإجراءات بالطريقة التقليدية.[3]

– نظم المشرع الجزائري من خلال القانون 15–04 المتعلق بالتصديق والتوقيع الإلكترونيين مسألة الإثبات حيث ساوى بين التوقيع التقليدي والتوقيع الإلكتروني من حيث القوة الثبوتية، لكن ما يعاب على المشرع الجزائري عدم توضيحه للمعاملات التي يقبل فيها التوقيع الإلكتروني ويسري عليها القانون .[4]

المطلب الثاني: في الظروف الاستثنائية في ظل جائحة كورونا:

[1] أمل فوزي أحمد عوض، تحديات العدالة الرقمية أمام المحاكم المدنية، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، جوان 2020، ص64.

[2] مهدي أسماء، فاضل إلهام، مرجع سابق، 345.

[3] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، مرجع سابق، ص18

[4] مهدي أسماء، فاضل إلهام، مرجع سابق، ص345

تماشيا مع التطور التكنولوجي الحديث سعت وزارة العدل الجزائرية لتطوير مختلف الاجراءات والتطبيقات لتحسين الخدمة العمومية في اطار عصرنة قطاع العدالة وفقا للمعايير الدولية، حيث أخذت العصرنة عدة مظاهر، من بينها التقاضي الإلكتروني الذي يعد أهم مظهر من مظاهر تجسيد عصرنة قطاع العدالة في الجزائر.

حيث أقر المشرع الجزائري بالتقاضي الإلكتروني منذ سنة 2015 بموجب القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، والذي أحدث ثورة قانونية في المجال التكنولوجي للقطاع ،بعنوان المحاكمة المرئية عن بعد،غير أنه لم يتم العمل بهذه التقنية على نطاق واسع، الا خلال سنة 2020 كوسيلة حتمية فرضها فيروس كورونا لاستمرار النشاط القضائي، وتم تفعيل هذه التقنية بموجب الأمر 20-04[1] المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية.

من خلال هذا الفرع سنعرج إلى تفعيل آلية التقاضي الإلكتروني في ظل وباء كورونا أولا، مرورا بإجراءات التقاضي الإلكتروني المستحدثة بموجب الأمر 20-04 ثانيا، ثم نتطرق إلى خدمة تقديم الشكاوى والعرائض الكترونيا كصورة من صور التقاضي الإلكتروني ثالثا.

الفرع الأول: تفعيل آلية التقاضي عن بعد في ظل وباء كورونا

عملت اجراءات الحجر الصحي المتخذة لمكافحة وباء كورونا في توقيف العمل القضائي، كغيره من القطاعات، مما أدى ذلك إلى المساس بحقوق المتقاضين.

بالرغم من أن الحق في التقاضي من الحقوق المكفولة لكافة المواطنين، نجد أن وزارة العدل لم تتفاعل مع هذه المتغيرات الاستثنائية بسرعة، وعلى عكس بعض الدول فان الجزائر لم تعلن حالة الطوارئ الصحية، الأمر الذي خلف العديد من المشاكل خاصة فيما يتعلق بمواعيد الطعون السارية خلال فترة الوباء، هذا ما أدى الى إهدار حقوق المتقاضين، وتبعا لذلك أصدر وزير العدل تعليمة مؤرخة في 14 أفريل2020[2]، أقر بمقتضاها أن الإجراءات المتخذة عطلت

[1] الأمر 20-04 المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية، مصدر سابق

[2] تعليمة وزارية تحت رقم 20/0007 ، الصادرة عن وزير العدل بتاريخ 14أفريل 2020.

ممارسة المتقاضين لحقهم في الطعن ضمن الآجال المقررة ما يبرر اللجوء للمادة 322من قانون الاجراءات المدنية، ويعتبر اقرار رسمي من وزير العدل بأن الوباء هو ظرف استثنائي، وقد دعا في هذا الإطار لتطبيق المادة 322 المتعلقة بسقوط المواعيد.[1]

غير أن اسقاط المواعيد لا يعدو كونه حلا مؤقتا، وبالخصوص أمام جهل مواعيد استئناف العمل القضائي، لذلك تم تفعيل تقنية المحادثة المرئية عن بعد المنصوص عليها في إطار القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، والتي تقوم على الحضور الافتراضي للأطراف والقاضي بالصوت والصورة، ضرورة ملحة لا مناص منها، ومنه ظهرت أهمية تقنية التقاضي الإلكتروني أثناء انتشار وباء كورونا، بغرض مواجهته وتجنب تبعاته، وكذلك بهدف حماية الصحة العمومية للمواطنين عامة ولمرتادي المؤسسات القضائية والمساجين وموظفي القطاع خاصة.[2]

وتساهم تقنية التقاضي الإلكتروني على تطبيق اجراءات التقاضي للفصل في الدعاوى بطريقة حديثة في ظل المعلوماتية والتقنية الرقمية، وهذا ما يهدف المشرع الجزائري الى تحقيقه من خلال القانون 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، وقد فرضت هذه التقنية نفسها في ظل الأزمة التي شهدها ولا زال يشهدها العالم[3]، بحيث تم توسيعها من خلال تعديل قانون الاجراءات الجزائية بموجب الأمر 20-04، وكذلك تفعيلها بدلا من توقيف العمل القضائي خاصة في القضايا المهمة لاسيما تلك المتعلقة بالمحبوسين المجدولة قضاياهم قبل جائحة كورونا.

وللخروج من الطابع التقليدي إلى طابع أكثر ليونة وأوفر جهدا وأقل وقتا، يعتبر التقاضي الإلكتروني تجسيدا لفكرة عصرنة العدالة، هذا لما يتميز به من سرعة الاجراءات

[1] زيدان محمد، مرجع سابق، ص260.

[2] زيدان محمد، مرجع سابق، ص296.

[3] قحموص نوال، تفعيل تقنية المحادثة عن بعد في ظل الأزمة الصحية "جائحة كورونا"، مجلة دائرة البحوث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 02، جوان 2021، ص100.

ونقص في النفقات، كما أنها تعتبر وسيلة حتمية من أجل استمرار عمل مرفق العدالة خاصة في الظروف الاستثنائية، ما يجعلها وسيلة لحماية حقوق المتقاضين.[1]

حسب تصريح وزير العدل في 22 سبتمبر 2020 مكنت تقنية التقاضي الإلكتروني والمحاكمات عن بعد، من مواصلة سير العدالة خلال فترة الأزمة الصحية التي تمر بها البلاد بسبب انتشار وباء كورونا، كما صرح كذلك بأنه سيتم الشروع في تعديل تشريعي لتوسيع تقنية المحاكمة عن بعد.[2]

وتجدر الإشارة إلى أن ضعف تدفق الأنترنت المتكرر الذي يؤدي عدة مرات لقطع المحاكمات ويؤثر على السير الحسن للإجراءات، من أهم العوائق التقنية التي واجهت الجزائر والتي حالت دون حسن تطبيق تقنية المحاكمة عن بعد فيها، وهذا ما يسبب تشتيت تركيز القضاة والمحاميين، لاسيما في المحاكمات التي تستلزم استحضار قناعة السادة القضاة.[3]

الفرع الثاني: اجراءات التقاضي الإلكتروني المستحدثة بموجب الأمر 20-04

التقاضي الإلكتروني في الجزائر لم يكن وليد وباء كورونا، فقد اعتمده المشرع منذ 2015، غير أن اللجوء اليه كان بشروط محددة وفي حدود ضيقة، وذلك في إطار حسن سير العدالة، إلا أنه برزت أهميته وحتميته بانتشار وباء كورونا هذا ما دفع بالمشرع الجزائري لتطرق إليه بنوع من التفصيل واستحداث اجراءات جديدة تتماشى مع الظروف الحالية.

الأمر 20-04 المتضمن تعديل قانون الاجراءات الجزائية، وسع من نطاق اللجوء إلى التقاضي الإلكتروني بالإضافة لما يقتضيه حسن سير العدالة إلى مقتضيات الحفاظ على الأمن

[1] المرجع نفسه، ص101.

[2] وزير العدل زغماتي "المحاكمة المرئية عن بعد مكنت من مواصلة سير العدالة خلال فترة الأزمة الصحية"،27 أكتوبر 2021، مطلع عليه بالموقع الإلكتروني:(consulté le 11-06- 2022) https://alfadjr.dz.

[3] زيدان محمد، مرجع سابق، ص270.

أو الصحة العمومية أو أثناء الكوارث الطبيعية أو لدواعي احترام مبدأ الآجال المعقولة[1]، هذا ما يبرر اللجوء الى التقاضي الإلكتروني في ظل انتشار الوباء وفقا لما تقتضيه الصحة العمومية.

ومنه يلجأ للتقاضي الإلكتروني خلال مرحلتي التحقيق والمحاكمة في حالة استجواب المتهم المحبوس أو سماعه أو مواجهة بينه وبين غيره.

ويتم في هذا الإطار تخصيص قاعات داخل المؤسسات العقابية وربطها بقاعات الجلسات بالمحاكم بواسطة وسائل الاتصال الحديثة، حيث يتم التحقيق أو المحاكمة عن بعد من خلال شاشة معروضة بالصوت والصورة، ثم تقوم الهيئة القضائية بحضور الدفاع المتواجدين بقاعات الجلسات بالاستماع للمتهمين المتواجدين في القاعات المخصصة لذلك داخل السجون، مع قيام أمين ضبط الجلسة بتدوين التصريحات التي تدور في الجلسة، ثم بعد ذلك يداول القاضي في القضية وينطق بالحكم على مرأى المتهم الماثل مرئيا، حيث يتم الاحتفاظ بالتصريحات التي دارت في الجلسة في دعامة الكترونية ترفق بالملف الورقي.[2]

كذلك تضمن الأمر تعديل شرط قبول المتهم من أجل اللجوء للتقاضي عن بعد الذي كان مرتبط بموافقته الصريحة[3]، فأصبحت هذه التقنية في ظل الظروف الصحية الاستثنائية الحالية التي اجتاحت البلاد ضرورة حتمية يرجع أمر اللجوء اليها للسلطة التقديرية للقاضي، وذلك بهدف عدم تعطيل الجهاز القضائي وكذلك السرعة في الفصل في القضايا والمحافظة على سلامة المواطنين من موظفين ومتقاضين، على خلاف ما كان يقتضيه القانون 15-03 من موافقة النيابة العامة والخصوم، أين كان الأمر يتوقف على موافقتهم، نجد أن الأمر 20-04 أعلاه أقر على أن اللجوء الى تقنية المحاكمة عن بعد من المحكمة من تلقاء نفسها بعد اطلاع النيابة العامة والأطراف.[4]

---

[1] انظر المادة 441 مكرر من الأمر 20-04 المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية، مصدر سابق.

[2] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، مرجع سابق، ص20.

[3] قحموص نوال، مرجع سابق، ص99.

[4] انظر الفقرة 03 من المادة 15 من القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مصدر سابق.

وبالتالي يجوز في هذا الإطار لكل من النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم أو المتهم الموقوف أو دفاعه تقديم اعتراض مع تبرير رفضه للامتثال بهذه التقنية، ثم يفصل قاضي الحكم في الإعراض أما بالقبول أو الرفض بعد الإطلاق على أسباب الرفض، ويكون القرار الصادر عنه غير قابل لأي طعن باستمرار المحاكمة وفق هذا الإجراء[1]، بعد ذلك يحرر أمين الضبط للمؤسسة العقابية محضرا عن سير عملية استعمال تقنية المحاكمة عن بعد، بعد توقيعه ثم ارسال المحضر بعد ذلك من طرف رئيس المؤسسة العقابية الى الجهة القضائية المختصة لإلحاقه بملف القضية.[2]

وأيضا يمكن اللجوء الى التقاضي الإلكتروني بناء على طلب النيابة العامة أو أحد الخصوم أو دفاعهم، ويقدم إلى رئيس الجهة القضائية، ثم يصدر بعد ذلك القاضي المختص قرار بالقبول أو الرفض بعد استطلاع رأي باقي الأطراف أو دفاعهم وكذا النيابة العامة، كما يجوز للجهة القضائية المختصة في الفصل في هذا الطلب مراجعة قرارها إذا اقتضت الضرورة لذلك، وبظهور ظروف جديدة بعد تقديم الطلب.[3]

وتجدر الإشارة الى أنه في حالة ما تقرر اجراء المحاكمة عن بعد وتخلف المتهم عن الحضور، فإنه تطبق عليه أحكام المادة 347 من قانون الاجراءات الجزائية، ويعتبر الحكم في هذه الحالة حضوريا وهذا حسب ما قضت به المادة 441 مكرر 10 من الأمر 20-04 السالف الذكر.

كما تضمن كذلك الأمر 20-04 الذي نص على المحادثة المرئية في مرحلتي التحقيق القضائي أو المحاكمة في حالة استجواب المتهم غير المحبوس أو سماعه أو مواجهة بينه وبين غيره، وذلك بمقر المحكمة الأقرب من مكان إقامته حيث يتم تلقي تصريحاته بحضور

[1] انظر الفقرة 01 من المادة 441مكرر 8،من الأمر20-04 المتضمن تعديل قانون الإجراءات الجزائية، مصدر سابق.

[2] انظر الفقرة 02 من المادة 411 مكرر 08 من المصدر نفسه.

[3] انظر المادة 441 مكرر 09 من الأمر20-04.

أمين ضبط وبعد تحقق وكيل الجمهورية المختص اقليميا من هويته[1]، كما يشمل أيضا اللجوء إلى هذه التقنية في حالة تمديد التوقيف للنظر وفي حالة القبض على المتهم خارج دائرة اختصاص قاضي التحقيق الذي أصدر الأمر بالقبض. وبالتالي فان الوباء فرض على منظومة العدالة وهذا من أجل السير الحسن للمرفق وتحقيق العدالة والسهر على اجراء محاكمة عادلة في أجل معقول دون انتظار طويل، فلابد من استعمال تقنية المحادثة المرئية عن بعد كوسيلة لتحقيق العدالة والأمن الصحي لكافة أطراف منظومة العدالة.[2]

الفرع الثالث: خدمة تقديم الشكاوى عن بعد ،كأحد اجراءات التقاضي الإلكتروني

منذ اصدار القانون 15-03 المتعلق بعصرنة العدالة قام قطاع العدالة بالعديد من المشاريع في مجال استخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال وكذا التحول نحو العالم الرقمي من أجل الوصول الى عدالة عصرية بالمعايير الدولية لاسيما في مجال تسهيل اللجوء إلى القضاء لكافة شرائح المجتمع، وكذلك من أجل تبسيط وتحسين الاجراءات القضائية، وترقية أساليب التسيير القضائي والإداري، بالإضافة إلى توفير وتطوير الخدمات القضائية عن بعد لمصلحة المواطن المتقاضي ومساعدي العدالة.[3]

ومن بين الخدمات القضائية التي أتاحتها وزارة العدل عن بعد، نذكر ما يلي:

- توفير خدمة التصحيح الإلكتروني للأخطاء الواردة بسجلات الحالة المدنية.
- فتح عناوين الكترونية لاستفادة المواطن من الخدمات القضائية عن بعد.
- استخراج صحيفة السوابق القضائية وكذا شهادة الجنسية، بحيث شرعت الوزارة في إطار

[1] انظر المادة 441 مكرر 03 من المصدر نفسه

[2] قحموص نوال، المرجع السابق، ص100.

[3] عصرنة العدالة، 23 ديسمبر 2020، مطلع عليه بتاريخ 12 جوان 2022، بالموقع الإلكتروني:
https://www.mjustice.dz/ar/modernisation-2-2-2(consulté le :12-06-2022)

مواصلة المساعي الرامية إلى عصرنة الخدمات القضائية وتبسيط اجراءات الحصول على الوثائق بإتاحتها عن بعد، وأيضا اطلاق آلية جديدة تتيح للمواطنين امكانية التسجيل للاستفادة من خدمة استخراج النسخة الإلكترونية عن بعد لصحيفة السوابق القضائية للمدانين وغير المدانين، بهدف تعزيز الإمكانيات وتقريب الإدارة من المواطن.[1]

– معرفة مال القضية عن بعد وذلك باستحداث منصة تمكن المواطن من ذلك.

– خدمة المصادقة على صحة الوثائق القضائية الموقعة الكترونيا والمسحوبة عبر الأنترنت.

وبهدف تحسين خدمات مرفق العدالة وعصرنة القطاع، وأيضا تزامنا مع انتشار وباء كورونا، أدرجت وزارة العدل حيز الخدمة بتاريخ 28 جويلية 2020 أرضية الكترونية جديدة تسمح للأشخاص بتقديم الشكاوى أو العرائض عن بعد، دون اللجوء إلى الجهات القضائية.[2]

هذا وتعتبر هذه الخدمة اخر المحطات والمشاريع التي تم تطبيقها على أرض الواقع لحد الآن، واتاحتها للمواطن، حيث تتميز ببساطة اجراءاتها وسهولة استعمالها، ويتعين للراغب في تقديم شكوى الولوج إلى الأرضية الإلكترونية المخصصة لهذا الهدف والمتاحة عبر البوابة الإلكترونية لوزارة العدل، والتي أطلق عليها النيابة الإلكترونية ثم ملئ استمارة تسجيل شكوى أو عريضة عن بعد، بمجموعة من المعلومات الشخصية الخاصة بهويته كاملة، وعنوان اقامته ورقم هاتفه المحمول وكذا تحديد نوع شكواه أو عريضته، وادخال مضمونها.[3]

---

[1] الاطلاق الرسمي لخدمة طلب واستخراج النسخة الإلكترونية عن بعد لصحيفة السوابق القضائية للمدانين وغير المدانيين، 14 افريل 2021، مطلع عليه بتاريخ 12 جوان2022، بالموقع الإلكتروني:(consulté le 12-06-2022) https://www.mjustice.dz/ar

[2] أرضية الكترونية لتقديم الشكاوى أو العرائض، 28جويلية 2020، مطلع عليه بتاريخ 12جوان 2022، بالموقع الإلكتروني https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20200728/196908.html (consulté le 12-06-2022)

[3] زغماتي يطلق أرضية الكترونية لاستقبال الشكاوي، 28 جويلية 2020، مطلع عليه بتاريخ 12جوان 2022 بالموقع الإلكتروني:(consulté le 12-06-2022) https://aljazair1.dz

حيث بعد ذلك يتم تحويل الشكوى أو العريضة آليا إلى ممثل النيابة العامة ووكيل الجمهورية بالمحكمة أو النائب العام بالمجلس القضائي، من أجل اتخاذ الإجراء المناسب، فبعد تصرف ممثل النيابة العامة في الشكوى، يتم اعلام المعني بمالها وكذا الإجراءات المتخذة أو المطلوب اتخاذها عبر أرضية النيابة الإلكترونية ورسالة نصية قصيرة وأيضا بريده الإلكتروني.[1]

وفي هذا الإطار باشرت وزارة العدل اجراء جديد يتمثل في استحداث النظام الالي للتقاضي الإلكتروني، وبخصوص هذا راسلت مديرية الشؤون القضائية والقانونية بوزارة العدل الاتحاد الوطني لمنظمات المحامين بتاريخ 05 نوفمبر 2020، قصد تحيين قاعدة المعطيات الخاصة بالمحامين في تطبيقة تسيير مهن الأعوان القضائيين، لغرض ربطها بالنظام الآلي للتقاضي الإلكتروني، وتجسيد هذا الإجراء في أرض الواقع يعتبر قفزة نوعية في مسار التقاضي الإلكتروني، خلافا للإجراءات السابقة التي لا تعدو أن تكون عمليات بسيطة لنسخ القرارات والتسجيل على الأجهزة الإلكترونية.[2]

[1] 28 جويلية 2020، مطلع عليه بتاريخ 12 جوان 2022، بالموقع الإلكتروني:(consulté le 12-06-2022) https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20200728/196908.html

[2] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، المرجع السابق، ص18.

المبحث الثاني: تقييم نظام التقاضي الالكتروني والصعوبات التي تواجهها الجزائر في تطبيقه

إن التقاضي الإلكتروني ،وبكل بساطة يهدف إلى الاستفادة من التقنيات العلمية للأنترنت لإدارة ملف الدعوى وتحقيق العدالة بين الخصوم، بدلا من التعامل الورقي في المحاكم.

وفي بدايته وكغيره من الأنظمة القانونية يختلف الباحثين والمختصين في تقييمه، فمنهم من يهتم ايجابياته ويتغاضى عن سلبياته، ومنهم من يزكي سلبياته على حساب ايجابياته وله مبررات عديدة، وهذا ما سنتطرق له في المطلب الأول.

كما أن تطبيق تقنية التقاضي الإلكتروني في الواقع واجهت مجموعة من الصعوبات والعوائق رغم العديد من المحاولات التي قامت بها وزارة العدل لأجل التطبيق الأمثل له، وسندرس هذه الصعوبات في المطلب الثاني.

المطلب الأول: تقييم نظام التقاضي الإلكتروني

ينفرد التقاضي الإلكتروني بجملة من الإيجابيات التي توسع دائرة تطبيقه والإسراع إلى اللجوء إليه من قبل الدول، حيث تقتبس هذه الإيجابيات من أهداف استعماله أو من الخصائص التي تميزه عن باقي الأنظمة.

حيث سيتم التطرق في الفرع الأول بيان أهم ايجابيات التقاضي عن بعد أما في الفرع الثاني سلبياته.

الفرع الأول: ايجابيات التقاضي الإلكتروني

يمتاز التقاضي الإلكتروني بإيجابيات تجعل منه ملاذا امنا لمستعمليه في الدولة ومن بين هذه الإيجابيات:

1- توفير المال والجهد والوقت لأطراف العلاقة القضائية (القضاة، المحامين، أعوان العدالة):

ويعتبر أهم أثر ايجابي للتقاضي الإلكتروني حيث يسمح لهم بالبقاء في الأماكن التي يرغبون في التواجد فيها دون الحاجة للتنقل إلى مقر المحكمة والتي تبعد في كثير من الأحيان مئات الكيلومترات هذا وإن لم نقل آلاف كما هو الحال بالنسبة للمحكمة العليا ومجلس القضاء.[1]

2- السرعة في التنفيذ والأداء وتخفيف العبء على المتقاضين والأجهزة القضائية.[2]

3- الحفاظ على سرية المعلومات: يتيح التقاضي الإلكتروني السرية التامة في تداول ملفات

[1] سعيدة لعموري، وردة مهني ،مفهوم التقاضي الإلكتروني في التشريع الجزائري، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر 2021، ص298.

[2] المرجع نفسه، ص298.

الدعاوى القضائية والمحافظة عليها وعلى المعلومات والخوف من تفشيها لدى العامة.[1]

4- سهولة العثور على الوثائق وترتيبها.[2]

5- تخفيف الضغط الكبير على هيئة القضاء في أيام انعقاد المحاكمة وذلك بسبب توافد الجمهور وما يسببه هذا الأخير من فوضى داخل قاعات المحكمة ومن كلام جانبي وبعض الأعمال غير الرغوب فيها ممل يستلزم إلى قطع المحاكمة للحظات من أجل إسكاتهم.

6- الحد من البيروقراطية في القطاع، والرفع من مستوى أداء المورد البشري فيه.[3]

7- رفع مستوى الأداء للمحاكم القضائية وتحسينه ذلك لأن نظام المحكمة الإلكترونية يجعل سجلاتها أكثر أمانا، ولأن الوثائق والمستندات الالكترونية أكثر مصداقية من العادية فمن السهل اكتشاف أي تغيير أو تحوير.[4]

8- الحفاظ على كرامة المتهمين خاصة في القضايا ذات الطابع الجزائي، والتي في بعض الأحيان تنتهك من العامة، من خلال شتمهم وإهانتهم وتسميعهم لكلام جارح ولا يروق بهم خلال نقلهم من وإلى مكان المحاكمة، ودخولهم وخروجهم منا.

9- المحافظة على الأرشيف من الضياع والإتلاف بسبب بعض العوامل الطبيعية كالحرارة والفيضانات وغيرها.

10- توفير حيز مكاني كبير داخل المؤسسة القضائية الذي كان مخصصا لأرشيف العمل القضائي من ملفات ومستندات وأحكام وعقود وأوامر لقضايا تم الفصل فيها.[5]

الفرع الثاني: سلبيات التقاضي الإلكتروني

---

[1] سمية بوكايس، التقاضي الإلكتروني ومدى فعاليته في النظام القضائي الجزائري، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر، 2021، ص115

[2] سعيدة لعموري، وردة مهني، المرجع السابق، ص299.

[3] المرجع نفسه، ص298-299.

[4] أسعد فاضل منديل، مرجع سابق، ص10.

[5] سعيدة لعموري، وردة مهني، مرجع سابق، ص298-299.

بالرغم من المحاسن والمزايا التي يتصف بها التقاضي الإلكتروني، إلا أنه لا يخلو من بعض السلبيات الناجمة عن بعض الأحكام القانونية المتضمنة له من جهة، ومن التكنولوجيا المستعملة من جهة يمكن إجمال البعض منها فيما يلي:

1- سهولة فقدان الملفات والمستندات وإتلافها ومن ثمة استحالة استرجاعها في حالات كثيرة عند تلف الجهاز، أو عن طريق الغلط الغير متعمد، أو في حالة إصابة الجهاز بالفيروسات، أو اختراق نظام أمانه بواسطة المخترقين، أو عن طريق القرصنة التي تمكن من له مصلحة في اختراق برنامج ما أو مجرم متخصص في ذلك يستطيع الولوج الى الحسابات والعبث فيها سواء بالتعديل أو التعطيل أو الإخفاء، بالرغم من توافر ضمانات الأمن التي كرسها المشرع الجزائري.[1]

2- المساس بضمانات المحاكمة العادلة:

حيث يعتبر أهم سلبية تطارد نظام التقاضي الإلكتروني فقد اعتبر البعض أنه بمجرد الاستعانة بالوسائل الالكترونية في التقاضي قد ينال من روح القانون، وبالتالي يحرم المتقاضين من عدة مبادئ أساسية تقوم عليها المحاكمة العادلة.[2]

3- عدم إمكانية عرض وسائل الإقناع مباشرة على المتهم كالمسروقات والسلاح كمحجوزات حجزت عليه مما يؤدي إلى صعوبة اقناع القاضي في هذا النظام.[3]

4- لا يمكن تعميم النظام القضائي عن بعد في كثير من الحالات التي يتطلب الفصل فيها معاينات ميدانية وخبرات رسمية.

---

[1] المرجع نفسه، ص299.

[2] منال رواق، ياسين جبيري، التقاضي الإلكتروني وضمانات المحاكمة العادلة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والإقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر، 2021، ص161.

[3] سعيدة لعموري، وردة مهني، مرجع سابق، ص301.

5- صعوبة تحكم القاضي في مجريات جلسة المحاكمة عن بعد، بحيث أنه في الجلسات المباشرة والحضورية يمكنه توقيف أي شخص، أو إخراجه، أو حتى الأمر بحبسه في حالة إخلاله بمجريات سير الجلسة.[1]

6- نقص الوسائل التقنية الضرورية وبرامج الحماية الكافية للمحافظة على سرية المعلومات والخوف من الإختراق بالإضافة الى تدني جودة الإتصال.[2]

7- في ظل التقاضي التقليدي يتم تبليغ أطراف الدعوى بصعوبة حيث يصعب تحديده بدقة، فماذا عن التبليغ الإلكتروني الذي يفترض وجود عنوان إلكتروني لكل شخص، وهذا يستحيل أحيانا، وحتى وان وجد كيف يتم التأكد أنه للمعني؟ أنه استلم العريضة، أو الأمر، أو التكليف بالحضور، أو الحكم بغرض بداية حساب آجال الاستئناف، أو التنفيذ.

8- يؤدي الاستعمال المفرط للوسائل الإلكترونية على غرار الهاتف، الحاسوب هو التأثير السلبي على صحة مستعمليه حيث يصاب بألم واحمرار العين، آلام الرأس، القلق والأرق .... الخ بسبب الأشعة المنبعة من تلك الأجهزة التي تؤثر على صحة الانسان على المدى البعيد.[3]

المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجهها الجزائر في تطبيق التقاضي الإلكتروني

تطبيق التقاضي الإلكتروني في الواقع يواجه الكثير من الصعوبات والتحديات رغم العديد من المحاولات التي قامت بها وزارة العدل لأجل التطبيق الأمثل له، إلا أن تنزيله على أرض الواقع وتعميمه على مستوى الوطن أكثر تعقيد وصعوبة مما كان متوقعا، سواء من الناحية القانونية الذي هو عمل رجال القانون والفقه أو من الناحية التقنية وهو عمل المتخصصين في مجال تكنولوجيا المعلوماتية.

الفرع الأول: الصعوبات التقنية

[1] المرجع نفسه، ص301.

[2] بن ذيب ليلة، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري(مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر حقوق تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي،2021/2020، ص66.

[3] بن ذيب ليلة ، مرجع سابق، ص300-301.

يواجه تطبيق التقاضي الإلكتروني على أرض الواقع جملة من الصعوبات التقنية التي تعترض مسيرة تطبيقها نذكر منها:

أولا: صعوبات متعلقة بضعف الإمكانيات وبانتشار الأمية الإلكترونية

يصعب التخلي عن نمط الإدارة التقليدية، حيث يعرقل الإدماج في مجتمع المعلوماتية، وتحد من الاستخدام الجيد والأمثل لاليات التقاضي الإلكتروني،[1] وبالتالي التفاوت التقني الهائل بين الدول المتقدمة والنامية.

ثانيا: صعوبات تتعلق بضعف البنية التحتية لقطاع الاتصالات الإلكترونية

تعرف الجزائر تذبذبا كبيرا في خدمات الأنترنيت وانقطاعها، وهذا ما يؤثر مباشرة على التقاضي الإلكتروني، فبدل ان يصبح التقاضي الإلكتروني وسيلة لتقديم خدمة نوعية وسريعة، أصبح يشكل عائقا أمام العمل القضائي وهذا ما ينتج عنه آثار على الخدمة العمومية، خاصة لما يستحيل اجراء محاكمة عن بعد والفصل فيها واللجوء إلى ترتيب محاكمة الكترونية في وقت اخر، فضلا عن ضعف انتشار الأنترنت في المناطق النائية الذي يكون سببا في عدم امكانية رفع الدعوى الكترونيا عادة ما يتم تأجيل المحاكمة بسبب مشاكل التواصل التي يعاني منها المحبوسين والمحامين في المؤسسات العقابية بسبب ضعف الشبكة، مما يستدعي بالضرورة تطوير شبكة الأنترنت في الجزائر وبالأخص في المناطق النائية وهذا يقع على عاتق وزارة البريد وتكنولوجيا الاتصالات.[2]

ثالثا: ظهور أعمال القرصنة على أجهزة الحاسوب ومحاولات اختراق المواقع الإلكترونية بشبكة الأنترنيت من قبل المتطفلين أو المخربين:[3]

[1] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، مرجع سابق، ص23.

[2] المرجع نفسه، ص23.

[3] الكرعاوي نصيف جاسم محمد، الكعبي هادي حسن عبد علي، مرجع سابق، ص306.

يستدعي مواجهة هذه الخروقات التي يمكن أن تمس آلية عمل التقاضي الإلكتروني، ضرورة ايجاد حماية تقنية لهذا النظام تضمن وتكفل ذلك.[1]

رابعا: صعوبات تتعلق بانتشار الفيروسات على الأجهزة الإلكترونية:[2]

ينتج عنها تدمير محتويات برامج جهاز الحاسوب.

خامسا: ضعف الإلمام باللغات الأجنبية الى جانب ضعف الثقة والأمان بشبكة الأنترنت:

بهدف التأكد من مصداقية نقل المستندات والكتابة والتوقيع الإلكتروني عبر الوسائط الإلكترونية.[3]

الفرع الثاني: الصعوبات القانونية

على الرغم من سعي المشرع الجزائري ووزارة العدل الجزائرية لتكريس نظام تشريعي وتنظيمي يعنى بالتقاضي الإلكتروني ومحاولة تطبيقه، إلا ان هذه المساعي لا تحقق النتائج المرادة في ظل ضعف التنظيم القانوني الخاص به، هذا ما يجعله يطرح اشكالات تتعلق أساسا بمدى امكانية التأكد من صفة المتقاضين، ومدى صحة المستندات الالكترونية، وكذا مسألة تكييف النصوص القانونية خاصة الاجرائية منها (قانون الإجراءات المدنية والإدارية، وقانون الإجراءات الجزائية تحديدا) مع آليات التقاضي الالكتروني.

من جهة اخرى يلاحظ وجود صعوبات واشكالات تؤثر بشكل غير مباشر على التطبيق الأمثل للتقاضي الإلكتروني، تتمثل في قصور التنظيم القانوني لمجموع النظم القانونية التي لها علاقة بالتقاضي عن بعد والتي يعرف تطبيقها تذبذبا كالتالي:

---

[1] ماجد أحمد صالح العدوان، التقاضي الإداري الإلكتروني في النظام القانوني الأردني، دراسة مقارنة، مجلة جامعة العين للأعمال والقانون، العدد03، 2020، ص92.

[2] أخلف سامية، مرجع سابق، ص27.

[3] خيري عبد الفتاح، فض المنازعات بالتحكيم الإلكتروني، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية بالقاهرة،2012، ص28.

أولا: فيما يتعلق بالإثبات والتوقيع الإلكتروني

نظام الإثبات يرتبط ارتباطا وثيقا بالتقاضي، فلا مجال للمطالبة القضائية بحق غير قابل للإثبات، ونظرا لهذه الأهمية عمل المشرع الجزائري على تطويرهذا الإثبات، ومواكبته للنهضة الإلكترونية، وقد تحقق ذلك بصدور القانون15-04،[1] المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني، حيث يساوي بموجبه المشرع الجزائري بين التوقيع الإلكتروني والتوقيع العادي من حيث قوة الثبوتية، إلا أن هذا القانون يؤخذ عليه بعض النقائص أهمها أن المشرع الجزائري لم يحدد مجال تطبيقه، ولم يبين المعاملات التي يقبل فيها التوقيع ويسري عليها القانون، والمعاملات المستثناة منه، وأيضا أن تطبيق هذا القانون يعرف هو الآخر تأخرا كبيرا بسبب عدم تنصيب الأجهزة الخاصة بالتوقيع والتصديق الإلكتروني، إلى جانب عدم كفاية النصوص الخاصة بردع الجرائم المتعلقة بالتوقيع الإلكتروني.[2]

يؤثر تذبذب استخدام التوقيع الإلكتروني بشكل غير مباشر على التقاضي الإلكتروني، حيث أن التوقيع الإلكتروني يؤدي دورا هاما في الإثبات القضائي.

ثانيا: فيما يتعلق بالتعاقد والدفع الإلكتروني

ينعكس التطور الرقمي على الروابط العقدية فيما مضى، التي تجرد ابرامها من الدعامة الورقية، ودخل حيز الدعامة الإلكترونية، وبالأخص في نطاق التجارة، وهذا ما جعل المشرع الجزائري ينظم هذا الجانب، عن طريق اصدار القانون 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية،[3]والذي تضمن أحكاما تعنى بتنظيم المعاملات التجارية الإلكترونية من بينها العقد الإلكتروني، وهو ما يعتقد أنه يؤدي لتكريس مزيد من الضمانات، وتحقيق الأمن القانوني لكلا الطرفين، والقيام بمساعدة القضاء في الإثبات، غير أن الملاحظ على هذا القانون هو إغفاله

[1] قانون15 -04 ، مصدر سابق.

[2] بلعياضي إيمان، بعتاش ليلى، مدى حجية التوقيع الإلكتروني في التشريع الجزائري، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، المجلد 08، العدد 02، ديسمبر 2019، ص120-121.

[3] قانون رقم18-05 مؤرخ في 10 ماي2018، يتعلق بقانون التجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية، العدد28، لسنة2018.

لعدة جوانب في التجارة الإلكترونية خاصة فيما يتعلق بفرض الحماية الكافية للمتعاقدين بالطريقة الإلكترونية.

وبالمقابل وسعيا لمواكبة التطور التكنولوجي في مجال النقد، فقد تم إقرار نظام الدفع الإلكتروني بداية من تعديل القانون التجاري سنة 2005 بموجب القانون 05-02 في المادة 414 منه،[1] إلى غاية قانون المالية لسنة 2020 في المادة 111 منه،[2] غير أنها تعتبر غير كافية في ظل غياب نظام قانوني يوحد أحكامها، إضافة الى قصور ثقافة ومكنات الدفع الإلكتروني، إضافة الى عوائق أخرى من ضعف تدفق الأنترنت وانعدام الشبكة في بعض المناطق، ناهيك عن عدم ثقة المواطن بأجهزة الاتصالات وشبكة الأنترنيت وتفضيله التعامل بالسيولة،[3]هذا يشكل فجوة بين ما هو مخطط له، وما هو مطبق على أرض الواقع، فجعل نظام الدفع الإلكتروني يتقدم ببطء كبير في بلدنا مقارنة بالبلدان المتقدمة وتلك المجاورة لنا، فبينما كان مقرر أن يتم تعميمه بشكل كلي نهاية شهر ديسمبر 2020، صدر قانون المالية لسنة 2021 [4]، لينص على تأجيل تعميمه لغاية ديسمبر 2021 بموجب المادة 146 منه.[5]

لذلك فإن أمر ايجاد البنية القانونية المناسبة أمرا ضروريا لإنجاح نظام الحكومة الالكترونية، لذا يجب اجراء العديد من التعديلات لمختلف فروع القانون مع ضرورة مراعاة التكامل والانسجام بينهما، وهو ما نلاحظ غيابه في أحكام القانون 15-03 والذي كرس التقنية بشكل عام دون التعرض لكيفيات تطبيقها ميدانيا كما هو الحال في المواد المدنية والإدارية،

[1] قانون 05-02 مؤرخ في 6 فيفري2005، معدل ومتمم للأمر رقم 75-59 مؤرخ في 26 ديسمبر 1975، المتعلق بالقانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد11، لسنة 2005.

[2] قانون رقم 19-18 مؤرخ في 11ديسمبر 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد81، لسنة 2019.

[3] ابراهيم يامة، التنظيم القانوني للتجارة الإلكترونية في الجزائر –دراسة على ضوء القانون 18-05–، مجلة القانون والعلوم السياسية، مجلد 05، العدد 02، أكتوبر 2019، ص09.

[4] قانون20-16 مؤرخ في 31 ديسمبر 2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021، الجريدة الرسمية، عدد83 لسنة2020.

[5] بن عيرد عبد الغني، بضياف هاجر، مرجع سابق، ص21-22.

اضـافة إلـى وجـوب المرونـة فـي قواعـده لمواكبـة التطـورات التقنيـة المتسـارعة وتجنـب التعـديلات المتكـررة والمتتاليـة، لـو أنـه مـن الصـعب الـتكهن بمـا ستسـفر عنـه التطـورات مسـتقبلا، بـالنظر لبطـئ تطور الظاهرة القانونية مقابل سرعة تطور الظاهرة المعلوماتية.

خلاصة الفصل الثاني:

حاولنا في هذا الفصل معالجة التقاضي الإلكتروني كأليـة من اليات رقمنة قطاع العدالة في الجزائر، أين حاول المشرع تطبيق التقاضي الإلكتروني على أرض الواقع كبديل للتقاضي العادي، الذي ساهم في الإسراع في تقديم الخدمات العمومية والرفع من مستوى تطلعات المواطنين .

غير أنه واستثناءا في هذا الوضع الذي يشهده العالم اليوم ومع انتشار فيروس كورونا الذي فرض ضرورة تطبيق سياسة التباعد الجسدي وتقليل التواجد البشري بين المتقاضين .صدر الأمر 20-04 المتعلق بقانون الإجراءات الجزائية والذي استحدث إجراءات التقاضي الإلكتروني ومثال ذلك تقديم الشكاوى عن بعد .

وكأي أليـة لها إيجابيات تميزها عن غيرها من الاليات حيث حققت ميزة رائعة غير مسبوقة ، وبالرغم من ذلك إلا أنها لا تخلو من سلبيات، وهذا عندما يتعلق الأمر باستخدام تقنية المحادثة عن بعد لمساسها بالمبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة ، كما واجهت مجموعة من الصعوبات و المعوقات التي حالت دون التطبيق الأمثل لها .

الخاتمة

خاتمـــة

مـا نخلـص إليـه فـي الأخيـر هـو أن تطبيـق التقاضـي الإلكترونـي يعـد خطـوة نحـو تحقيـق العدالـة الإجرائيـة بصـورة أكثـر فعاليـة مـن التقاضـي التقليـدي، بحيـث أن هـذه التقنيـة فتحـت بابـا واسـعا فـي مجـال القضـاء، أمـام ولـوج عـالم المعلوماتيـة وتخفيـف العـبء علـى المتقاضـين لمـا يتميـز بـه مـن سـهولة وسـرعة فـي الإجـراءات، إلا أن تطبيقـه الفعلـي علـى نطـاق واسـع فـي الجزائـر يبقـى محـدودا أمـام الصـعوبات التـي تواجهـه، فنظـام التقاضـي الإلكترونـي هـو وليـد التقنيـة الرقميـة التـي أفرزتهـا الأنترنـت ويتطلـع المشـرع الجزائـري إلـى جعلـه مـن ركـائز تسـيير شـؤون الحكـم وحيـاة المواطنين.

ومـن خـلال دراسـتنا لموضـوع التقاضـي الالكترونـي قـد توصـلنا إلـى مجموعـة مـن النتـائج والتوصيات، نذكر أهمها.

*** النتائج:**

– يعتبر التقاضي الإلكتروني من نتاج الثورة المعلوماتية والتطور التكنولوجي.

– إن الهدف المرجو من التقاضي الإلكتروني هو تحقيق مبدأ العدالة.

– يتطلب تطبيق التقاضي الإلكتروني جملة من الوسائل (قانونية، تأهيلية، تقنية).

– وضـع أرضـية إلكترونيـة جديـدة تسـمح للأشـخاص بتقـديم الشـكاوي والعـرائض عـن بعـد، ودخلـت حيز التنفيذ بتاريخ 28جويلية 2020.

– التحـول التـدريجي مـن أسـلوب التقليـدي الـى الأسـلوب الإلكترونـي مـن خـلال عصـرنة قطـاع العدالة.

– انعـدام التجـاوزات التـي تحصـل عـادة أثنـاء التقاضـي، سـواء كانـت تلـك التجـاوزات مـن القضـاة أو من الخصوم أثناء اجراءات التقاضي.

– تواجد الخصوم أمام الهيئة القضائية داخل قاعة المحكمة يشعرهم بهيبة القضاء وأهمية العدالة ما يدفعهم لقول الحقائق بعيدا عن التردد، وهذا ما لا يحققه التقاضي عن بعد.

*** التوصيات:**

– العمل على إجراء دورات تدريبية دورية في مجال القضاء الإلكتروني لكل العاملين في مجال القضاء.

– وضع برامج تثقيفية لجميع أفراد المجتمع للتعريف بآلية التقاضي الإلكتروني واجراءاته وأهدافه.

– العمل على توفير وسائل مادية ذات جودة عالية لاستخدامها في اجراءات المحاكمة عن بعد، حيث يتم من خلالها ضمان جودة البث والاتصال.

– اعادة النظر في الإطار القانوني الذي يسمح باستخدام المحادثة المرئية عن بعد في المحاكمة الجزائية بما يكفل تعزيز ضمانات المحاكمة العادلة.

–تفعيل الرقابة القضائية على اجراءات المحاكمة المرئية عن بعد في المحاكم الجزائية خاصة تلك الرقابة المنصبة على الجانب التقني للمحاكمة المرئية عن بعد.

الملاحق

الملحق رقم: 01

إستمارة طلب الإستفادة من إستخراج صحيفة السوابق القضائية عبر الأنترنت

مساعدة

اللقب *:

اللقب بالأحرف اللاتينية *:

الإسم **:

الإسم بالأحرف اللاتينية *:

الجنس *: [الجنس]

تاريخ و مكان الميلاد

تاريخ الميلاد * ○ مفترض في

(س س س س/ش ش/ى ى)

مولود ◉ بالجزائر ○ بالخارج

مكان الميلاد:

بلدية الميلاد *: [اختيار ولاية الميلاد] [اختيار بلدية الميلاد]

الجنسية *: [اختيار الجنسية]

رقم عقد الميلاد *:

إسم الأب *:

لقب و إسم الأم *:

معلومات أخرى

الحالة العائلية *: [اختيار الحالة العائلية]

المهنة *: [اختيار المهنة]

العنوان *:

رقم الهاتف النقال *:

إعادة كتابة محتوى الصورة *:

الملحق رقم: 02

الملحق رقم: 03

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولا: المصادر

1/ الاتفاقيات الدولية

1/ اتفاقية روما للنظام الأساسي للمحكمة الجزائية الدولية المعروف بنظام روما الأساسي، أنجز في روما 17-07 -1998 ودخلت حيز النفاد في 01-07-2002.

2/ الإتفاقية الأوروبية المساعدة القضائية في المسائل الجزائية لسنة 2000،والبروتوكول الإتفاقي الثاني للإتفاقية الأوروبية للمساعدة المتبادلة في المسائل الجزائية والذي تم التوقيع عليه في ستراسبورغ، في 08-11-2004، ودخل حيز النفاذ في 01-02-2005.

2/ النصوص القانونية

1. القانون 05-02 مؤرخ في 6 فيفري2005، المعدل والمتمم للأمر رقم 75-59 مؤرخ في 26 ديسمبر1975، المتعلق بالقانون التجاري، الجريدة الرسمية، العدد11، الصادرة بتاريخ 9 فيفري 2005.

2. القانون 06-22 المؤرخ في 20 ديسمبر، المعدل والمتمم للأمر 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 المتضمن تعديل قانون الاجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية العدد 84 الصادرة بتاريخ 24 ديسمبر2006.
3. الأمر15-02المؤرخ في 23 يوليو 2015، المعدل والمتمم الأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية ، العدد40، الصادر بتاريخ 23 يوليو 2015.

4. القانون رقم 15-03 المؤرخ في 01 فيفري 2015، المتعلق بعصرنة قطاع العدالة، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادرة بتاريخ 10فيفري 2015 .

5. القانون رقم 15-04المؤرخ في 1فبراير 2015، الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الالكترونيين، الجريدة الرسمية، العدد 06، الصادر بتاريخ 10فبراير، 2015.

6. القانون رقم 18-01 المؤرخ في 30يناير 2018، الجريدة الرسمية، العدد 05الصادرة بتاريخ 30جانفي 2018، المعدل والمتمم للقانون رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير 2005 والمتضمن قانون تنظيم السجون والقانون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، الجريدة الرسمية العدد 12، الصادرة بتاريخ 13 فبراير 2005.

7. القانون رقم18-05 مؤرخ في 10 ماي2018، يتعلق بقانون التجارة الإلكترونية، الجريدة الرسمية، العدد28، الصادرة بتاريخ 16 ماي2018.

8. القانون رقم 19-14 مؤرخ في 11ديسمبر2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية، العدد81، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2019.د

9. الأمر رقم 20-04 المؤرخ في 30 اوت 2020، المعدل والمتمم للأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 جوان 1966 المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية، العدد 51، الصادرة بتاريخ 31 أوت 2020.

10. القانون20-16 مؤرخ في 31 ديسمبر2020، يتضمن قانون المالية لسنة 2021، الجريدة الرسمية، العدد83، الصادرة بتاريخ 31 ديسمبر 2020.

3/ النصوص التنظيمية:

*** التعليمات الوزارية:**

1/ تعليمة وزارية تحت رقم 20/0007 ، الصادرة عن وزير العدل بتاريخ 14أفريل 2020.

ثانيا: المراجع

أ/ المؤلفات:

1. أسعد فاضل منديل، التقاضي عن بعد، دراسة قانونية، كلية القانون، جامعة القادسية، العراق، 2014.
2. السيد عبد العال تمام، المساعدة القضائية، دراسة نظرية مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1996.
3. حازم محمد الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010.
4. خالد سليمان شبكة، كفالة حق التقاضي، دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي وقانون المرافعات المدنية والتجارية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005.
5. خالد ممدوح ابراهيم، التقاضي الإلكتروني، الدعوى الإلكترونية واجراءاتها أمام المحاكم، دار الفكر الجامعي للنشر، اسكندرية، 2008.
6. خيري عبد الفتاح، فض المنازعات بالتحكيم الإلكتروني، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية بالقاهرة، 2012.
7. داديار حميد سليمان، الإطار القانوني للتقاضي المدني عبر الأنترنت (دراسة تحليلية مقارنة)، الطبعة الأولى، عمان – الأردن، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2015.
8. سالم عمر، الإنابة القضائية الدولية في المسائل الجنائية–دراسة مقارنة–، دار النهضة العربية، مصر، 2001.
9. طلعت محمد دويدار، الإعلان القضائي بين قيمة الوقت في الدعوى ومبدأ سلطان الإرادة في الخصومة، دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2008.
10. عايد رجا الخلايلة، المسؤولية التقصيرية الإلكترونية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، عمان، الأردن،2011.
11. عباس العبودي، شرح أحكام قانون أصول المحاكمات المدنية الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان – الأردن.، دون سنة نشر.
12. عبد الرحمن بربارة ، شرح قانون الاجراءات المدنية والادارية ، منشورات البغدادي ، الجزائر، 2009.

13. عمـار بوضـياف، المحاكمـة العادلـة فـي النظـام الجنـائي الاسـلامي والمواثيـق الدولبـة – دراسة مقارنة – جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
14. هلالـي عبـد اللـه ، حقـوق الـدفاع فـي مرحلـة مـا قبـل المحاكمـة فـي الـنمط الجنـائي و الـنمط الواقي ، دار النهضة العربية ، القاهرة، بدون سنة.
15. يحيـى عـادل، التحقيـق والمحاكمـة الجزائيـة عـن بعـد، الطبعـة الأولـى، دار النهضـة العربيـة، القاهرة، مصر، 2006.

ب/ المقالات:

1. ابراهيم يامة، التنظيم القانوني للتجارة الإلكترونية في الجزائر–دراسة على ضوء القانون 18–05، مجلة القانون والعلوم السياسية، مجلد 05، العدد 02، أكتوبر، 2019.
2. أخلف سامية، التقاضي الإلكتروني بالجزائر في إطار التكنولوجيا الحديثة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر،2021.
3. أمل فوزي أحمد عوض، تحديات العدالة الرقمية أمام المحاكم المدنية، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، الجزائر، المجلد 05، العدد 02، جوان، 2020.
4. أمير بوساحية، وفاء شناتلية، مستقبل اقنية المحاكمة المرئية عن بعد في ضوء الأمر20–04: بين المواءمة المرحلية لجائحة كورونا وصعوبة الاستمرار بعدها. المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد58، العدد02 ، جوان، 2021.
5. بدري فيصل، الوضع تحت المراقبة الإلكترونية–السوار الإلكتروني كبديل للعقوبة السالبة للحرية قصيرة المدة، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 02، العدد 10، جوان، 2018.
6. بلعياضي إيمان، بعتاش ليلى، مدى حجية التوقيع الإلكتروني في التشريع الجزائري، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، المجلد8، العدد02، ديسمبر، 2019.

7. بلقواس ابتسام، الأساس القانوني للتقاضي عن بعد المتطلبات نجاحه دراسة تحليلية نقدية، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر 2021.
8. بلواضح الطيب، الذهبي حليفة، الخدمات الالكترونية المتاحة في مجال عصرنة العدالة الجزائرية، مجلة الدراسات القانونية و السياسية، مجلد 06، عدد 01 ، جانفي، 2020.
9. بن عيرد عبد الغاني، بضياف هاجر، التقاضي الإلكتروني على ضوء أحدث التعديلات بين التطلعات والتحديات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية الصادرة عن مخبر الدراسات والبحوث في القانون والأسرة، جامعة المسيلة، المجلد6، العدد02، جوان، 2021.
10. بواشري أمينة، سالم بركاهم، الاصلاح الاداري في الجزائر عرض تجربة مرفق العدالة (1999–2017)، المجلة العلمية الجزائر 3، المجلد 06، العدد 11، جانفي 2018.
11. ترجمان نسيمة، آلية التقاضي الإلكتروني في البيئة الرقمية، مجلة الدراسات القانونية، المجلد 05، العدد 02، جوان 2019.
12. خليل محمد، برابح زيان، التقاضي الإلكتروني في القانون الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد07، العدد01، جوان، 2022.
13. رباب محمود عامر، التقاضي في المحكمة الإلكترونية، مجلة كلية التربية للبنات للعلوم الإنسانية، العدد 25، 2019.
14. رحايلي سيف الدين ، القواعد الموضوعية و الاجرائية للتقاضي الالكتروني في المادة الجزائية ،مجلة البصائر للدراسات القانونية و الاقتصادية ، الجزائر ، العدد الخاص ، ديسمبر 2012.
15. زيدان محمد، التقاضي الإلكتروني آلية اجرائية عصرية في مواجهة الظروف الطارئة "جائحة كورونا نموذجا"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 58، العدد 02، جوان، 2021.
16. ساهر ابراهيم الوليد، مراقبة المتهم الكترونيا كوسيلة للحد من مساوئ الحبس الاحتياطي (دراسة تحليلية)، مجلة الجامعة الاسلامية للدراسات الاسلامية، المجلد 21، العدد 01، 2013 .

17. سعيدة لعموري، وردة مهني ،مفهوم التقاضي الإلكتروني في التشريع الجزائري، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر 2021.

18. سمية بوكايس، التقاضي الإلكتروني ومدى فعاليته في النظام القضائي الجزائري، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر، 2021.

19. سنان سليمان سنان الطيار الظهوري، إجراءات المحاكمة الجزائية عن بعد في القانون الإماراتي، بحث مقدم لاستكمال متطلبات الحصول على درجة البكالوريوس في القانون، جامعة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة، 2010/2019.

20. عبد المجيد عمارة، استخدام تقنية المحادثة عن بعد في التحقيق المحاكمة الجزائية، مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 10، العدد03، سبتمبر، 2018.

21. عصماني ليلى، نظام التقاضي الإلكتروني آلية لإنجاح الخطط التنموية، مجلة الفكر، العدد 13، فيفري، 2016.

22. العيداني محمد، زروق يوسف، رقمنة مرفق العدالة في الجزائر على ضوء القانون15-03 المتعلق بعصرنة العدالة، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، مجلد 07، العدد 01، جانفي، 2020.

23. فاتح مزيني ، مظاهر رقمنة مرفق العدالة و أثرها على تحسين الخدمة العمومية للمتقاضين ، مجلة بيليوفيليا لدراسة المكتبات و المعلومات، الجزائر ، العدد 04 ، ديسمبر، 2019.

24. قحموص نوال، تفعيل تقنية المحادثة عن بعد في ظل الأزمة الصحية "جائحة كورونا"، مجلة دائرة البحوث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 02، جوان، 2021.

25. الكرعاوي نصيف جاسم محمد، الكعبي هادي حسن عبد علي، مفهوم التقاضي عن بعد ومستلزماته، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، المجلد08، العدد01، مارس، 2016.

26. لعجاج مريم، جوادي الياس، حق التقاضي والمثول أمام القضاء في أجال معقولة اثناء الحجر الصحي، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية،المجلد09، العدد 04، ديسمبر، 2020.

27. لوني نصيرة، التقاضي الإلكتروني في الجزائر، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر، 2021.

28. ماجد أحمد صالح العدوان، التقاضي الإداري الإلكتروني في النظام القانوني الأردني، دراسة مقارنة، مجلة جامعة العين للأعمال والقانون، العدد03، 2020.

29. محمد مومن، حق المتهم في الاستعانة بمحامي اثناء محاكمة الجنائية، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 13، ديسمبر، 2016.

30. منال رواق، ياسين جبيري، التقاضي الإلكتروني وضمانات المحاكمة العادلة، مجلة البصائر للدراسات القانونية والإقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر، 2021،

31. مهدي أسماء، فاضل الهام، تفعيل الية التقاضي الالكتروني في الجزائر، مجلة البصائر للدراسات القانونية والاقتصادية، العدد الخاص، ديسمبر، 2021.

32. يزيد بوحليط، خليل الله فليغة، المحاكمة عن بعد: سرعة الاجراءات أم اهدار للضمانات، مخبر مجلة العلوم القانونية والسياسية، المجلد 12، العدد1، أفريل، 2021.

33. يوسفي عبد الهادي، المحاكمة المرئية عن بعد: تكريس لعصرنة العدالة أم مساس بالضمانات؟، مجلة إيليزا للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 01، ديسمبر، 2021.

ج/ المداخلات:

1/ حسينة شرون، عتيقة معاوي، التقاضي الإلكتروني في الجزائر، مداخلة بمناسبة ملتقى وطني حول التقاضي الإلكتروني، المسيلة، 2019.

ج/ المذكرات الجامعية:

*** مذكرات الماجستير:**

1. محمد شاكر سلطان، ضمانات المتهم أثناء مرحلة التحريات الأولية والتحقيق الابتدائي، رسالة ماجستير في القانون تخصص علم الإجرام والعقاب، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة العقيد الحاج لخضر باتنة، 2013.
2. محمد طلحاب العتيبي ، دور المحامي في الاجراءات الجزائية ، رسالة ماجستير ، التشريع الجنائي الاسلامي ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف للعلوم الامنية ، الرياض ، 2004 .

*** مذكرات الماستر:**

1. مزيان محفوظ، مسوعدان بلقاسم، مبدأ علانية المحاكمة الجزائية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، بجاية، 2017/2016.
2. عيسات ابتسام، النظام القانوني للمحكمة الإلكترونية مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الإدارة والمالية، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية، جامعة زيان عاشور، 2017/2016.
3. بن ذيب ليلة، المحاكمة عن بعد في التشريع الجزائري(مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر حقوق تخصص قانون جنائي وعلوم جنائية)، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي،2021/2020.

د/المواقع الالكترونية:

1/ قانون الأونسيترال الخاص بالتجارة الالكترونية، منشور على الموقع الالكتروني:

.www.uncitral.un.org/ar/texts/ecommerce/modellaw/electronic_commerce

2/ قانون الأونسيترال الخاص بالتوقيعات الالكترونية، منشور على الموقع الالكتروني:

www.uncitral.un.org/ar/texts/ecommerce/modellaw/electronic_signatures.

3/ قاموس المعاني الجامع، منشور على الموقع الإلكتروني:

www.almaany.com

4/ المحاكم الإلكترونية تحل مشكلة بطء إجراءات التقاضي في هولندا ، مقال متاح على الموقع الإلكتروني :

www.syrianlaw.org

5/ مقال بعنوان استخدام السوار الإلكتروني لمراقبة المتهمين بقضايا محل التحقيق كبديل عن حبسهم احتياطيا، تاريخ النشر 2016/12/26، منشور على الموقع:

www.arabic.sputmiknews.com

6/ أرضية النيابة الالكترونية على موقع وزارة العدل:

https://e-nyaba.mjustice.dz/choix.php

7/ وزير العدل زغماتي "المحاكمة المرئية عن بعد مكنت من مواصلة سير العدالة خلال فترة الأزمة الصحية27 أكتوبر 2021 متاح على الموقع:

https://alfadjr.dz

8/ عصرنة العدالة، 23 ديسمبر 2020، الموقع الإلكتروني:

https://www.mjustice.dz/ar/modernisation

9/ الاطلاق الرسمي لخدمة طلب واستخراج النسخة الإلكترونية عن بعد لصحيفة السوابق القضائية للمدانين وغير المدانيين، 14 افريل 2021، على الموقع الالكتروني:

https://www.mjustice.dz/ar

10/ أرضية الكترونية لتقديم الشكاوى أو العرائض، 28جويلية 2020، على الموقع الإلكتروني:

https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20200728/196908.html

11/ زغماتي يطلق أرضية الكترونية لاستقبال الشكاوي، 28 جويلية 2020، على الموقع :

https://aljazair1.dz

الفهرس

فهرس المحتويات:

العنوان	الصفحة
مقدمة	**01**
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتقاضي الإلكتروني	**09**
المبحث الأول: مفهوم التقاضي الإلكتروني	**10**
المطلب الأول: المقصود بالتقاضي الإلكتروني وبيان مميزاته	**10**
الفرع الأول: تعريف التقاضي الإلكتروني	**11**
الفرع الثاني: خصائص التقاضي الإلكتروني	**14**
المطلب الثاني: مقومات التقاضي الإلكتروني	**23**
الفرع الأول: المقومات القانونية في التقاضي الإلكتروني	**24**
الفرع الثاني: المقومات المادية في التقاضي الإلكتروني	**26**
الفرع الثالث: المقومات البشرية في التقاضي الإلكتروني"	**28**
المبحث الثاني: أنواع التقاضي الإلكتروني وشروطه	**32**
المطلب الأول: أنواع التقاضي الإلكتروني	**32**
الفرع الأول: التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام الاتصال من نقطة لأخرى	**32**
الفرع الثاني: التقاضي الإلكتروني عن طريق نظام السويتش أو المتحدث النشط	**32**
الفرع الثالث: نظام الحضور المستمر الثابت أو الموحد	**33**
الفرع الرابع: نظام الحضور المستمر المتقدم	**33**
المطلب الثاني: شروط العمل بتقنية التقاضي الإلكتروني	**33**
الفرع الأول: عدم تعارض استخدام تقنية التقاضي الإلكتروني مع قانون الدولة المطلوب منها التنفيذ	**34**
الفرع الثاني: توافر الوسائل والإمكانيات التي تساعد الدولة المعنية بالتنفيذ من استخدام الية	**34**

التقاضي الإلكتروني	
الفرع الثالث: حصر استخدام الية التقاضي الإلكترونية في سماع الشهود والخبراء من أقاليم مختلفة	**35**
خلاصة الفصل الأول	**36**
الفصل الثاني: التقاضي الإلكتروني الية من أليات رقمنة قطاع العدالة في الجزائر	**38**
المبحث الأول: واقع تطبيق التقاضي الإلكتروني في الجزائر	**39**
المطلب الأول: في الظروف العادية	**39**
الفرع الأول: اجراءات التقاضي الإلكتروني	**39**
الفرع الثاني: تطبيق الية التقاضي الإلكتروني في المجال الجزائي	**46**
الفرع الثالث: تطبيق التقاضي الإلكتروني في المجال المدني	**60**
المطلب الثاني: في الظروف الاستثنائية في ظل جائحة كورونا	**62**
الفرع الأول: تفعيل آلية التقاضي عن بعد في ظل وباء كورونا	**63**
الفرع الثاني: اجراءات التقاضي الإلكتروني المستحدثة بموجب الأمر 20-04	**65**
الفرع الثالث: خدمة تقديم الشكاوى عن بعد ،كأحد اجراءات التقاضي الإلكتروني	**68**
المبحث الثاني: تقييم نظام التقاضي الالكتروني والصعوبات التي تواجهها الجزائر في تطبيقه	**71**
المطلب الأول: تقييم نظام التقاضي الإلكتروني	**71**
الفرع الأول: ايجابيات التقاضي الإلكتروني	**71**
الفرع الثاني: سلبيات التقاضي الإلكتروني	**73**
المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجهها الجزائر في تطبيق التقاضي الإلكتروني	**73**

الفرع الأول: الصعوبات التقنية	**73**
الفرع الثاني: الصعوبات القانونية	**77**
خلاصة الفصل الثاني	**80**
الخاتمة	**82**
الملاحق	**/**
قائمة المراجع	**85**
فهرس المحتويات	**95**
الملخص	**/**

الملخص

تشكل العدالة أساس وقوة الدولة، فهي الضامنة للحقوق والحريات الأساسية للأفراد في ظل القانون.

ونظرا للحاجة الملحة والتطورات الحديثة التي شهدها العالم في مجال الاتصال والاعلام. شهد قطاع العدالة ولادة آلية جديدة للتقاضي تعتمد في مجملها عل استخدام التكنولوجيا الحديثة في الإجراءات الحديثة كبديل عن النظام التقليدي، الأمر الذي جعل الجهاز القضائي أكثر تطورا واحتكاك بمتطلبات العصر الحديث، حيث حاولت الجزائر بموجب القانون 03/15 المتعلق بعصرنة العدالة تطبيق هذه التقنية على أرض الواقع.

والأمر 20-04 الذي كان وليد الظروف الصحية التي شهدها العالم في الآونة الأخيرة وخاصة جائحة كورونا، والتي تسببت في عرقلة مجرى سير قطاع العدالة.

الكلمات المفتاحية:

العدالة –تكنولوجيا الإعلام والاتصال –الأمر 20-04 – القانون 15-03

Abstract:

Justice constitutes the basis and the strength of the state, because it is the guarantor of the freedoms and fundamental rights of individuals before the law.

Considering the urgent need and recent developments the world has witnessed in the field of communication and media.The justice sector has seen the birth of a new litigation mechanism that is entirely based on the use of modern technology in modern procedures as an alternative to the traditional system, which has made the judicial system more sophisticated and in touch with the requirements of modernity.time,as algeria attempted under law 15-03 relating to the modernization of justice to apply this technology on the ground indeed.

And order 20-04, which is a result of the health conditions the world has witnessed lately, especially the corona pandemic, which has hampered the course of the justice sector.

Keywords : Justice-Information and Communication Technologies-Ordinance 20-04 –Law 15-03.